**جامعة يحي فارس بالمدية**

**كليةالحقوق والعلوم السياسية**

**عنوان المذكرة:**

# الشركات المتعددة الجنسيات وأثرها على سيادة الدول

مذكرة لنيل شهادة ماستر في الحقوق
تخصص: قانوندولي

**إعداد الطالب:**

- حميدي فاتح

**الأستاذ المشرف:**

أ/ محمد فوزي صالح

**السنةالجامعية2018/2017**

## شكر وعرفان

" كن عالما، فإن لم تستطع فكن متعلما، فإن لم تستطع فأحب العلماء، فإن لم تستطع فلا تبغضهم"

ويقول ﷺ: "إن الحوت في البحر والطير في السماء ليعملون على معلم الناس"

أتقدم بالشكر الجزيل

إلى كل أعضاء اللجنة الموقرة التي قبلت مناقشة هذا البحث إلى من قبل الإشراف على مذكرتي وشجعني وقدم لي النصائح وأفادني لإتمام عملي

الأستاذ محمد فوزي صالح

كما أخص بالذكر مع فائق الإحترامو الإمتنان إلى السيدة مدير مكتبة كلية الحقوق والعلوم السياسية على دعمها لنا ومساندتها طوال إنجاز هذا البحث.

كما أتقدم بخالص عبارات الإحترام والعرفان بالفضل والجميل لأساتذتي على مستوى جميع أطوار التدرج العلمي.

كما أشكر كل الذين علموني وأولئك الذين وقفو بجانبي ومدوا لي يد العون في مختلف مجالات الحياة.

فجزاهم الله كل خير في الدنيا و الأخرة.

# الإهداء

أهدي ثمرة جهدي و عملي المتواضع هذا

إلى من أحمل إسمك بكل إفتخار

إلى من علمني العطاء بدون إنتظار

إلى من يرتعش قلبي بذكره

والذي حفظه الله و رعاه

إلى من لا يمكن للكلمات أن توفيها قدرها

إلى ملاكي وسر وجودي في الحياة

إلى من كان دعائها سر نجاحي وبلسم جراحي

إلى أغلى ما أملك في هذا الوجود

والتي حفظها الله ورعاها

إلى سندي في الحياة وإخوتي الأعزاء( فارس، جمال، لخظر)

إلى إخوتي التي لم تلدهن أمي

إلى من تحلو بالإخاء والتميز بالوفاء وعلموني أن لا أضيعهم

أصدقائي: جمال، وليد، بلال، محمد، ياسين، حكيم، رمضان، إلى كل طلبة السنة ثانية ماستر تخصص قانون دولي وعلاقات دولية دفعة 2018

إلى كل من إحتواه قلبي ونسيه قلمي

**فاتح حميدي**

**مقدمة:**

في ظل التغيرات الإقليمية و الدولية التي عاشها النظام الدولي المعاصر في مختلف الميادين، فضلا عن التحولات الإقتصادية و الإجتماعية التي نتج نظام عالمي جديد بمضامينه وأبعاده الإقتصادية و الإجتماعية والقانونية و السياسية من ظهور ما يعرف بظاهرة العولمة، تبرز أهمية هذا النظام من خلال عدة مؤسسات وقوى تعمل على بلورتها وإنضاجها بصورة تعطيها أبعادا متكاملة، وتمكنها من السيطرة و التدخل والهيمنة على الدول بطريقة قانونية عبر مؤسسات مالية وتجارية مثل الصندوق النقد الدولي ومنظمة التجارة العالمية والشركات متعددة الجنسيات، وغيرها من الوسائل التي أطلق إسم(أدوات العولمة)، غير أن الشركات متعددة الجنسيات تعد من أهم أدواتها، ومن أهم القوى المؤثرة في دور الدولة في بعض الميادين، بوصفها أقوى القوى العالمية الإقتصادية فإذا كانت الدولة تعد محور الإقتصاد الدولي، فإن الشركات متعددة الجنسيات تعد محور إقتصاد العولمة وذلك بوضع العالم في إطار سوق عالمية واحدة خاضع لسيطرة هذه الشركات ونشاطها.

فالشركات متعددة الجنسيات حتى وإن لم تكن جديدة تماما ، إلا أنها قد تصاعدت نحو لم يكن مألوفا من قبل تحت تأثير العولمة، فمن الناحية القانونية تشكل الشركات متعددة الجنسيات ظاهرة قانونية جديدة، تتعدى المفاهيم التقليدية وتتجاوزها، وتسير من القضايا و المشاكل ما تعجز الأدوات الفنية المستحدثة عن الإحاطة بها، أما من الناحية الإقتصادية فإنها تسيطر سيطرة كاملة على سوق العالمية وتقود التقسيم الجديد للعمل الدولي، وهي بذلك تساهم في إعادة تشكيل الوجه الإقتصادي للعالم المعاصر.

إن فكرة الشركات متعددة الجنسيات تعد واحدة من الأفكار المهمة التي طرحت في فقه القانون الدولي المعاصر، بغية الوصول إلى نظرية عامة تستوعب جميع الأبعاد التي يثيرها التعاون الدولي في المجالات الإقتصادية ، فالنظرية التي يمكن أن توضع الشركات متعددة الجنسيات يجب أن تكون مستوحاتمن الواقع ومستنبطة من السوابق الدولية التي أحدثتها الشركات متعددة الجنسيات، إن هذا الإهتمام المتزايد بالشركات متعددة الجنسيات لا من ورائه سببان في الأقل يتمثل السبب الأول في أحدث تعبير عن إحدى أقدم البديهيات التي تحكم الحياة السياسية ومفادها أن نجاح نوع واحد من الفعاليات الإجتماعية في تكديس النفوذ يدفع فعاليات أخرى ذوات إهتمامات أو أهداف مختلفة إلى تنظيم نفوذ مواز، بينما يتمثل السبب الثاني في كون بعض الشركات جعلت نفسها للإنتقاد بسبب إنتهاكها لسيادة الدول و ترويضها.

ونظرا للأدوار الكبيرة و المتداخلة للشركات متعددة الجنسيات التي تحمل معها تهديدات كبيرة لدور الدولة، مما يمكن أن يؤثر في سيادة الدولة، تتلقى الأمم المتحدةسنويا بلاغات بشأن سلوك بعض الشركات غير المسؤول أو غير المشروع، فليس هناك من سيحل أمام الدول المضيفة ، إلا أن تتكاتف

معها وأن تتخذ موقفا موحد إتجاه هذه الشركات، يكفل مصالحها القومية، وإلى أن يتحقق ذلك، فستبقى الشركات متعددة الجنسيات لها اليد الطولى، بإعتبارمالها من سيطرة على السوق العالمي، وستبقى السيادة في الماضي القريب والمستقبل المنظور في خطر.

هذا هو الواقعالذي تتعامل به الشركات متعددة الجنسيات، التي لا تخطط لتجاوز حدود جنسياتها فحسب، بل إلى أبعد من ذلك ، بحيث يصل تخطيها إلى تقويض الدولة وإلغاء سلطاتها وسيادتها عبر تخطيطها الكوني الذي تعدى تخطيط الدولة، بل بالإمكان ملاحظة التغيير الوظيفي للدولة من خلال تقلص سيادتها وعجزها عن القيام بالوظائف الأساسية للدولة، مما يعني تعاظم دور الشركات متعددة الجنسيات على حساب الدول التي عجزت عن التصدي لدور الشركات وسياستها، وبنفس الوقت نلاحظ التأثير الكبير للشركات في إمكانية إرتكابها للجرائم ضد الإنسانية من دون أية مساءلة قانونية أو وضعها تحت المسؤولية الدولية، كل ذلك يمكن الإحاطة به من خلال التعرف على حقيقة هذه الإتجاهات الجديدة للشركات متعددة الجنسيات.

وعليه فالمعاملات الدولية المختلفة يمكن أن تؤثر على سيادة الدول بما فيها من أثار سلبية وإيجابية على مبدأ سيادة الدول وممارستها المختلفة.

**أهمية الموضوع**

وتكمن أهمية البحث في الدور الذي وفرته العولمة للشركات متعددة الجنسيات في إمكانية تغيير بعض قواعد النظم القانونية والسياسية، كذلك لهاتأثير عميق على الإقتصاد العالمي ودورها في فرض سيطرتها وأصبحت وإلى حد كبير صاحبة السيادة في توجيهالدقة السياسية العالمية، فالعولمة فتحت الحدود الدولية على مصراعيها أمام تلك الشركات خاصة في ظل عدم وجود قواعد في القانون الدولي التي تنظم علاقة هذه الشركات بالدول المضيفة، وإن الأمر متروك لهذه الشركات للمساومة وأن تفرض شروطها بما يخدم توجيهاتها و مصالحها.

**مبررات إختيار الموضوع**

وتعود أسباب إختيار الموضوع إلى معرفة مدى تأثر السيادة الوطنية في ظل التنامي المتزايد للشركات متعددة الجنسيات نتيجة التحولات في مختلف المجالات التي يشهدها المجتمع الدولي بالإضافة إلى معرفة أثر هذه الشركات سواء من الناحية الإيجابية أو السلبية لهاته الشركات عند ممارسة نشاطها.

**إشكالية البحث:**

وعلى هذا الأساس موضوع الشركة المتعددة الجنسيات يطرح عدة إشكاليات تحتاج إلى البحث والإحاطة بها.

وعليه نطرح الإشكالية الرئيسية:

ما مفهوم الشركات متعددة الجنسيات؟ وإلى أي مدى يمكن أن تتأثر السيادة الوطنية للدول في ظل تعاظم دور الشركات متعددة الجنسيات؟.

ولغرض الإحاطة بجوانب هذه الظاهرة تأتي هذه المذكرة مقسمة على فصليين:

نتناول في الفصل الأول: الإطار العام للشركات متعددة الجنسيات ويتضمن مبحثين نتطرق في المبحث الأول إلى مفهوم الشركات متعددة الجنسيات بينما في في المبحث الثاني يكون عن مسؤولية الشركات متعددة الجنسيات، أما في الفصل الثاني فنتناول: مبدأ السيادة في ظل هيمنة الشركات متعددة الجنسيات ويتضمن مبحثين نخصص المبحث الأول لتراجع مبدأ سيادة الدول في ظل المتغيرات الدولية أما المبحث الثاني نتنول فعالية الشركات متعددة الجنسيات على مبدأ السيادة الوطنية للدول.

وأعتمدنا في منهجية البحث في هذا الموظوع على ثلاث مناهج: المنهج التاريخي وذلك برصد مختلف التطورات التي مرت بها الشركات متعددة الجنسيات بإعتباره مفهوما له أهميته البالغة في هذا البحث.

المنهج الوصفي وذلك لتوظيفه فيما يتعلق بإعطاء وصف أوصفات مميزة للشركات المتعددة الجنسيات وأبعادها المختلفة وتبيان كيفية تأثيرها على مبدأ السيادة .

المنهج التحليلي وذلك لمعرفة مدى تأثر السيادة الوطنية للدول بمعطيات هذه المتغيرات أو المستجدات الدولية، بالإضافة إلى تحليل العلاقة الموجودة بين الدول المضيفة وعمل الشركات متعددة الجنسيات.

**صعوبات البحث:**

وأهم الصعوبات ما يتعلق بموضوع الشركات متعددة الجنسيات حيث أنه ذو أوجه متعددة فدراستها لا تمس فرعا واحدا من فروع القانون بذاته وإنما تتدخل في العديد من فروعه وخاصة القانون التجاري والقانون الدولي الخاص و القانون الدولي العام، ومن ثم يتطلب إجتماع المتخصصين في تلك الفروع حول وضع نظرية عامة حول الشركات متعددة الجنسيات بإعتبارها أحد أهم أدوات العولمة، وهذا أمر

غاية في الصعوبة في الوقت الحاضر هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى التفاوت الهائل ما بين التصور القانوني والفعلي لها، والمتمثل في عجز المفاهيم و الأدوات القانونية القائمة على إستعاب هذه الظاهرة ذات الطابع الدولي، فالعولمة و الشركات متعددة الجنسيات وجهان لعملة واحدة السيطرة على النظام الدولي عن طريق فرض سياسات و أساليب جديدة تعمل على تغيير بعض قواعد القانون الدولي، وإعطاء شكل جديد للمجتمع الدولي المعاصر.

# الفصل الأول: الإطار العام للشركات متعددة الجنسيات

**تمهيد:**

أصبحت الشركات متعددة الجنسيات في ظل الأوضاع الراهنة على الساحة الدولية هي المهيمن على الإقتصادالعالمي إذ تقوم على دمج مجموعة شركات بمجموعة من التحالفات العابرة للقارات وهي متنوعة أشد التنوع في نشاطاتها حيث تتسم هذه الشركات بأنها لم يعد لها هوية أو جنسية محددة ولم تعد لدولة معينة ، ووصل بها الأمر إلى أن تعمل على تهميش الدولة في الداخل وتهميش دورها بصفتها فاعلا سياسيا دوليا، إذ تعد الدولة الند لها والعدو التقليدي، وبهذا فهي تسعى جاهدة إلى فرض هيمنتها عليها وإلغاء سيادتها بشكل مطلق، ولكن من المغالات القول بفناء الدولة في ظل العولمة وحلول الشركات متعددة الجنسيات محلها، بل يمكن القول إن بعض التغييرات ستدخل مصلحة الشركات متعددة الجنسيات وخاصة في بعض الوظائف، إذ للشركات إمكانيات هائلة قد لا تمتلكها الدولة لتسيير بعض من وضائفها التقليدية، ولهذا الغرض وفي ضوء دراستنا يقتضي بداهة البدء على معرفة تاريخ نشوء وتطور هذه الشركات بالإضافة إلى تحديد مفهومها وبيان خصائصها، وكذلك المسؤولية المترتبة عن أعمالها وإستراتيجياتها، وهذا ما سيتضح من خلال هذا الفصل في إطار مباحثه ومطالبه.

## المبحث الأول: مفهوم الشركات متعددة الجنسيات.

الشركات متعددة الجنسيات هي مجموعة الشركات التي تخضع ملكيتها لسيطرة جنسيات متعددة كما يتولى إدارتها أشخاص من جنسيات متعددة وتمارس نشاطها وعلى الرغم من أن إستراتيجياتها وسياستها وخطط عملها في مركزها الرئيسي الذي يوجد في دولة معينة تسمى الدولة الأم، إلا أن نشاطها يتجاوز الحدود الوطنية و الإقليمية لهذه الدولة وتتوسع في نشاطها إلى دولة أخرى تسمى الدولة المضيفة ولكن في مرحلة لاحقة رأت اللجنة الإقتصادية و الإجتماعية بالأمم المتحدة في تقريرها الخاص بنشاط هذا النوع من الشركات أن يتم إستخدام كلمة transnaionalبدلامن كلمة ا

Multinationalوكلمة corporation بدلا من كلمةentereprise، وإتضحبأن هذه الشركات تعتمد في أنشطتها على سوق متعددالدول[1]، كما أن إستراتيجياتها وقراراتها ذات طابع دولي، فالنطاق المتغير بإستمرار للجوانب ذات الصلة بالشركات متعددة الجنسيات يطرح على الدوام مشكلة المفهوم فطوال العقود القليلة المنصرمة التي إنصب فيها الإهتمام على خصائص

[1]د أحمد طارق ياسين، قواعد القانون الدولي في إطار العولمة مع التركيز على ظاهرة الشركات متعددة الجنسيات، دار النهضة العربية للنشر و التوزيع، القاهرة، 2014، ص151.

معينة من خصائص الشركات العاملة على المستوى الدولي، فلا يوجد مصطلح محدد وموحد لهذه الشركات منذ ظهورها لحد الانن إذ شابه الغموض و التعقيد، لكن رغم هذا الإشكال إلا أن الشركات أصبحت حقيقة وواقعا لا يستطيع أحد إنكاره[1]، وفي دراستنا هذه عن مفهوم الشركات متعددة الجنسيات سنقسم هذا المبحث إلى ثلاث مطالب نخصص المطلب الأول بعنوان المقصود بالشركات، أما المطلب الثاني فيكون بعنوان خصائص متعددة الجنسيات وتميزها مما يختلط بها من مفاهيم، بينما المطلب الثالث فيكون عن مسؤولية الشركات متعددة الشركات الجنسيات.

**المطلب الأول: المقصود بالشركات متعددة الجنسيات.**

شوهد في المدة الأخيرة إهتمام كبير بالشركات متعددة الجنسية سواء على الصعيد الدولي أو المحلي مما أوجب إعطاء نظرة شاملة عن نمو وظهور الشركات متعددةالجنسيات أو ما يطلق عليها البعض( الشركات العابرة للقارات ).

**الفرع الأول: نشأة الشركات متعددة الجنسيات.**

لم تظهر الشركات فجأة، بل لها جذور تاريخية ترجع إلى عدة قرون إلى الوراء، فقد ظهرت شركة عملاقة في ميدان التجارة الخارجية في بعض المواد الإستهلاكية منذ القرن السابع عشرالشركة البريطانيةbritisheqstindiqcomp التي إحتكرت تجارة بريطانيا مع الهند و دول أسيوية أخرى، بقية هذه الشركة أكبر شركة عالمية لعقود طويلة، ثم إن الإستعمار البريطاني قد أقام في المستعمرات الأمريكية شركة إستعمارية عملاقة بإسم خليج الهيودسنhdsanbaycompanyلإحتكار التجارة بين بريطانيا وبعض مستعمراتها في أمريكا الشمالية[(2)].

وجاءت في الثلث الأخير من القرن التاسع عشرفترة التركيز الصناعي المكثف في الولايات المتحدة الأمريكية وظهور الشركات الوطنية تتحقق من دمج عدة شركات وهذا ما عرف بفترة التروستات الضخمة في مجال الحديد و الصلب و البترول و الورق و الماكنات الكهربائية وكان بالتحديد في ثمانينيات و تسعينيات القرن التاسع عشر و في إحدى المؤسسات الكبرى التي نتجت عن التركيز الرأسمالي[(3)]، وظهور الشركة متعددة الجنسياتلم تكن كما هي عليه الان، لا من حيث

---

[(1)] د، أحمد طارق ياسين، مرجع سابق، 152.

[2]مغيلي مليكة، الشركات متعددة الجنسيات وتأثيرها على سيادة الدول، مذكرة لنيل شادة ماستر في إدارة الأعمال، جامعة خميس مليانة، قسم الحقوق، 2014/2013، ص3.

[(3)]د،أحمد السيد لطفي، المحاسبة الدولية و الشركات متعددة الجنسيات، الدار الجامعية الإسكندرية، القاهرة، 2004، ص36

سعتها وكبر حجمها ولا من حيث دورها في الإقتصاد الدولي، بل إنها نمت وتطورت حتى أصبحت كما نراها اليوم تسيطر على قطاعات واسعة من الإقتصاد وتتمتع بدرجة عالية من مركزية الإدارة وإذا أأردنا البحث في مراحل تطور ونمو هذه الشركات نجدها مرت بمرحلتينهما: مرحلة التكوين ثم مرحلة الإزدهار.

**1 – مرحلة التكوين**

تمتد هذه المرحلة منذ أواخر القرن التاسع عشر وحتى قيام الحرب العالمية الأولى عام 1914، وتمثل هذه الفترة فترة تبلور لفكرة الشركات متعددة الجنسية، فلقد ظهرت تلك الشركات وإستقرت في السنوات الأولى من القرن العشرين وبدأت بالنمو بصورة سرية[1]، ومع ذلك فقد كانت أهمية هذه الشركات في الإقتصاد الدولي محدودة للغاية لأسباب عديدة، لعل في مقدمتها طبيعة النشاطات التي كانت تظطلع بها والتي تركزت بشكل أساسي في إستخراج البترول وصناعة السيارات و الأليمنيوم، ولم تكن هذه النشاطات تتمتع بقدر من الأهمية في إقتصاديات الدول الرأسمالية أنذاك حيث كانت القطاعات الإقتصادية الرئيسية ذلك الوقت، وهي الفحم والسكك الجديدية والصلب، بعيدة عن نشاط الشركات متعددة الجنسية، ويرى بعض الفقه إن إتجاه هذه الشركات في الانتاج الدولي وتخطي حدودها القومية في ذلك الوقت لم يكن نتاج إستراتجية إنتاجية رأسمالية جديدة تقوم على التحول من القومية إلى الدولية وإنما كان نتيجة لسياسة جمركية التي بدأت الدول الأوربية في إتباعها لتدعيم صناعاتها الوطنية وحمايتها من منافسة السلع المستوردة، مما دفع هذه الشركات بدافع المحافظة على أسواقها القديمة التي أغلقت أمام الصادرات إلى إنشاء وحدات إنتاجية لها في تلك الدول ومهما يكن من أمر فإن تلك الشركات كانت النموذج الأول للشركة متعددة الجنسية[2].

**2 – مرحلة الإزدهار**

تمتد هذه المرحلة منذ نهاية الحرب العالمية الثانية إلى يومنا هذا، وتمثل بحق فترة إزدهار و إنتعاش وتطور كبير في حياة الشركات متعددة الجنسية ، فلقد تميزت هذه الفترة وخاصة منذ الخمسينات من القرن الماضي، بتوسع هائل في الإستثمار الأجنبي المباشر، حيث إزداد بشكل كبير ومذهل ووصل ذروته في أواخر السبعينات ولكنه بدأ بالإنحصار في أوائل الثمانينات ثم ما لبث أن أخذ بالإزدياد مرة أخرى بعد عام 1986، حيث بلغ مقداره نحو1909 مليار دولار وشهدت

[1]د،محمد صبحي الأتربي' مدخل إلى دراسة الشركات الإحتكارية متعددة الجنسيات، دار الثورة للصحافة و النشر، بغداد، 1977،ص37.
[2]نفس المرجع، ص38.

التسعينات تطور حجم في الإستثمارات الأجنبية، إذ بلغ مقدارها عام 1996 ما يقرب من 359 مليار دولار، ثم إزدادعام 1997 ليبلغ465 مليار دولار، وإزداد مرة أخرى ليصل إلى 644مليار دولار عام1998[1]، وقد تواصل نمو وتطور هذه الإستثمارات حتى بلغت الذروة عام2000 حيث بلغ مقدارها نحو1480 مليار دولار بيد أنها عاودت الإنخفاظإبتداء من العام 2001 إذ بلغ مقدارها حوالي 700 مليار دولا[2].

**الفرع الثاني: تعريف الشركات متعددة الجنسيات.**

لم يستقر الفقه الإقتصادي و القانوني على تعريف محدد للشركات متعددة الجنسيات إذ أن اوضع تعريف جامع ومانع لها في غاية الصعوبة، ذلك أن هذه الشركات تمارس أنشطتها على المستوى الدولي، وهذا يعني أنه ليس بمقدور القوانين الوطنية الداخلية أن تضع لها تعريف محددا، إذ تباينت التعاريف التي وضعها الباحثون للشركات متعددة الجنسيات بين الإقتصاديين و القانونيين، إذ غلب الإقتصاديون الجانب الإقتصاديوركزو على نشاط الشركات الذي تمارسه، في حين القانونييناإتجهواإتجاها قانونيا لما وضعوه من تعاريف.[3]وفي هذا الصددسنعرض بعض التعاريف من الجانب الإقتصادي ومن ثم الجانب القانوني.

**أولا: الجانب الإقتصادي**

إن الشركات متعددة الجنسية تعد ظاهرة حديثة في الأدب الإقتصادي، ولقد وضعت لها تعاريف عدة يحدد الكتاب و الباحثين الذين إنكبو على دراستها، إذ يشير تحديد مفهوم الشركات جدلا واسعا نظرا لوجود ألية عمل تتشابك المؤشرات التي يتحدد وفقها نشاط هذه الشركات، بحسب الزاوية التي ينظر منها إليه[4].

عرفها الدكتور علي سيد قاسم " بأنها الشركة الصناعية التي تنتج وتبيع منتجاتها في أكثر من دولة واحدة"، وهذا التعريف حسب رأي الباحث يشوبه الكثير من القصور نتيجة إقتصاره على إشتغال الشركة بالصناعة وحدها، فهناك العديد من الشركات تعمل في مجال الخدمات وتستثمر فيه مثل السياحة و التسويق و النقل وفي مجال المرافق العامة كافة، بينما يرى duning أن

---

[1] د، دريد محمود علي، مرجع سابق، ص53.

2) مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة و التنمية، تقرير الإستثمار العالمي لسنة2002 ، الشركات غير الوطنية و القدرة التنافسية التصديرية، ص01.

[3]د،عبد الوهابعبد الله المعمري، اندماج الشركات التجارية متعددة الجنسيات، دار الكتب القانونية، مصر، 2009، ص288.

[4]د،طلعت جياد الحديدي،المركز القانوني الدولي للشركات متعددة الجنسيات، دار الحامي للنشر و التوزيع، عمان، الأردن، 2008، ص29.

المشروع الدولي أو المتعدد الجنسية" هو مشروع يملك أو يسيطر على تسهيلات إنتاج مثل مصانع ، معامل تكرير البترول...في بلاد عديدة ، بينما يرىbrookandrms أن الشركة متعددة الجنسية هي كل شركة " تمارس نشاطها الرئيسي وسواء تعلق بالإنتاج أو بتقديم خدمات في الدين على الأصل"، ويعاب علي التعريفين يكون الأول قد إعتبر المشروع الدولي و المتعدد الجنسية كمرادفين في حين أنهما ليس كذلك، و أيضا إعتماد التعريف على معيار واحد لإبراز خاصية تعدد الجنسية و هذا الوجود في بلاد عديدة ليس كافي لتميز الشركات متعددة الجنسية، أما التعريف الثاني يعاب عليه أنه يقوم على معيار التواجد المكاني المتعدد فقط في تعريف الجنسية، أما الدكتور حسام الدين عيسى فقد تطرق إلى ثلاث عناصر يجب أخذها في الإعتبار في أي تعريف للشركات متعددة الجنسيات الأول هو تعدد الوحدات الإنتاجية على المستوى الدولي والثاني مركزية السيطرة على هذه الوحدات بواسطة المشروع الدولي، ثالثا ممارسة هذه السيطرة في إطار إستراتيجية إنتاجية عالمية موحدة، أي أن أهم الخصائص الإقتصادية المهمة للشركات يمثل في كبر حجم هذه المشروعات، فهي تتمتع بدرجة عالية من التركيز الرأسمالي و الطابع الإحتكاري لها[1].

ويظهر لنا مما سبق أن المشروع المتعدد الجنسية في نظر الإقتصادينيكون في حجم النشاطات الإنتاجية من جهة وبكيفية تنظيم المشروع و إدارته من جهة أخرى ونظرتهم إرتكزت فقط على مجرد الأهمية الإقتصادية لهذا النوع من المشروعات و التعاريف السابقة ناقصة لأنها لم تعط تعريف شامل وموحد و مع ذلك فإن هذه التعاريف المقدمة تساعد بصورة أو أخرى في المساهمة و تحديد الجانب القانوني للشركات متعددة الجنسيات.

**ثانيا: الجانب القانوني**

لا يعرف القانون الوضعي تعريفا جامعا مانعا لهذا النوع من الشركات، لأن هذه الشركات هي في حقيقتها كيان إقتصادي وظاهرة إقتصادية و ليست قانونية وبهذا الشكل لا تتمتع الشركة متعددة الجنسية بكيان قانوني خاص، حيث تعرف الشركة من الناحية القانونيةبأنها" عقد به يلتزم شخصان أو أكثر بأن يساهم كلا منهم في مشروع إقتصادي بتقديم حصة من مال أو عمل لإقتسام ما ينشأ عنه من ربح أو خسارة، ولكن بوصفها " متعددة الجنسية" تشكو من فراغ تشريعي، فلم يقم المشرع الوطني في أية دولة من إعطاء تعريف لها، وهذا يجد أساسه في عدم إستجابة النظم القانونية الوطنية لنشاط الشركات متعددة الجنسيات فعدم إمكانية تأطير نشاطها في إطار قانوني وطني قد جعل الباب مفتوحا أمام أراء الفقهاء ونظيراتهم حول صياغة تعريف يتعلق بنشاط تلك

[1] د،أحمد طارق ياسين، مرجع سابق، ص155، 156.

الشركات و أليات عملها[1]، وعرفها أيضا الدكتور أحمد أبو الوفا بأنها" تلك الشركات التي تمتلك أو تسيطر على الإنتاج أو الخدمات خارج البلد الذي يوجد فيها مقرها، وسواء كانت مملوكة للأفراد العاديين أو للدول أو كانت ذات طبيعة تعاونية، أي سواء كان رأس مالها خاص أو عام أو مختلط ، تتخذ أهمية كبيرة خصوصا في أعقاب الحرب العالمية الثانية، وهي تشكل الأن قوى ضغط وحقيقة إقتصادية لا يمكن إنكارها ولا ينبغي التقليل من أهميتها[2]، وكذلك تعرف الشركة متعددة الجنسية بأنها " شركة خاصة يستمد رأسمالها من عدة دول وتكون لها عدة فروع ذات جنسيات متباينة[3].

أما فيما يتعلق بتعريف الأمم المتحدة للشركات متعددة الجنسيات، فقد عرفتها " الشركات التي تمارس نشاطها في دولتين أو أكثر في ظل إستراتيجية لإنتاج توضع في مركز الشركة الرئيسي الذي يقع في دولة رأسمالية متقدمة[4]، كما أن خبراء الأمم المتحدة صاغو تعريفا عاما للشركات متعددة الجنسيات هو الشركات المالكة لأجهزة إنتاج وخدمات أو أنها تشرف عليها من الخارج بالنسبة لمكان وجودها، في حين عرفها السكرتير العام للمجلس الإقتصادي و الإجتماعي التابع للأمم المتحدة في تقريره الذي قدمه للأمم المتحدة عام1974 بقوله" إنها مشاريع تمتلك وتسيطر على العناصر الإنتاجية وتقدم خدمات خارج دولة إنشائها وقد تكون هذه المشاريع أشخاص قانون عام أو قانون خاص، وقد إنتهت اللجنة الحكومية المكلفة بإعداد مسودة ميثاق سلوك دولي للشركات متعددة الجنسيات في إطار منظمة الأمم المتحدة إلى وضع تعريف عام لتلك الشركات مؤداه أن الشركة متعددة الجنسية هي تلك التي تشتمل على كيانات تعمل في دولتين أو أكثر بصرف النظر عن شكلها القانوني ومجال النشاط الذي تعمل فيه ، أو أن تعمل هذه الكياناتفي ظل نظام إتخاذ قرار يسمح بوضع سياسات متجانسة و إستراتيجية مشتركة من خلال مراكز إتخاذ القرار و أن ترتبط هذه الكيانات فيما بينها عن طريق الملكية أو غيرها من الروابط الأخرى، حيث يمكن الواحدة منها أو أكثر ممارسة تأثير فعال على أنشطة الكيانات الأخرى بصفة خاصة المساهمة بالمعرفة و الموارد و المسؤوليات مع الأخرين[5].

**ثالثا: الجانب الفقهي:**

---

[1]نفس المرجع، ص157.

[2]أحمد أبو الوفا، التنظيم الدولي لنشاط الشركات متعددة الجنسية، دار النهظة العربية، القاهرة، 1986، ص06.

[3]د، محمد طلعت الغنيمي، التنظيم الدولي(النظرية العامة) منشأ المعارف، الإسكندرية، الطبعة الأولى، 1973، ص85.

[4]د،عبد المجيد العبلي،قانون العلاقات الدولية، اوريس للطباعة، تونس، الطبعة الثانية، 2000، ص361.

[5]د، ريمون حداد، العلاقات الدولية، دار الحقيقة، ط1، بيروت، 2000، ص347.

لجأ بعض الفقهاء إلى تقييد تعريف هذه الشركات بحدود كمية بحيث يلزم أن يكون للشركة الأصلية التي تقوم بالإستثمار في الخارج، حيث يرى الأستاذ رايمون فرنون: ( إن الشركة متعددة الجنسيات هي شركة أم تسيطر على جمع كبير من المؤسسات في قوميات عديدة ، هي المؤسسة التي تجعل كل تجمع يبدو كما لو أنه مدخلا لمصب مشترك من الموارد المالية و البشرية).

ويشير ليفنجستون أنها: ( الشركة التي تتمتع بشخصية مستقلة وتمارس نشاطها بالإختيار في دولة أجنبية أو أكثر)، أما الأستاذ توجندات فيعرفها بأنها الشركات الصناعية التي تنتج وتبيع منتجاتها في أكأنه يقصر صفة تعدد الجنسية فقط على الشركات الصناعية من دولة واحدة، وهذا التعريف معيب لأنه يقصر صفة تعدد الجنسية فقط على الشركات الصناعية، وأشار البعض إلى أنها الشركة التي تمتد فروعها إلى عدة دول[1].

ويرى أخرون أنها كل مشروع يمتلك أو يسيطر على موجودات وأصول مصانع ومناجم ومكاتب وإستشاراتوماشابهها في دولتين أو أكثر، ويمتد نشاطه في جميع مفاصل الحياة الإقتصادية في المجال الصناعي و التجاري و المالي[2].

ويظهر مما سبق أنه لا يوجد تعريف محدد ودقيق لبعض الفقهاء في إعطاء تعريف شامل للشركات متعددة الجنسيات نظرا لتوسع نشاطها وعدم تكييفها مع قوانين الدول المضيفة لها.

**المطلب الثاني: خصائص الشركات متعددة الجنسية وتميزها مما يشابهها من مفاهيم**

يتسم النظام الإقتصادي العالمي الجديد بتعميق عولمة الإقتصاد ويزداد فيه دور المؤسسات الإقتصادية الدولية، وتبرزفيه مجموعة من الملامح الهيكلية، وتتمتع الشركات متعددة الجنسيات والتي تعد أداة من أدوات العولمة ببعض الخصائص الرئيسية التي تميزها من غيرها من الشركات، كما تتشابه مجموعة الشركات متعددة الجنسيات مع غيرها مما يشتبه بها عن الشركات الأخرى مما أوجب إزالة الخلط الذي بينهما، ولغرض ذلك سنقسم هذا المطلب على فرعين، نتناول في الفرع الأول خصائص الشركات متعددة الجنسيات، أما الفرع الثاني فيكون عن تميز الشركات متعددة الجنسيات مما يشابهها من أوضاع.

**الفرع الأول: خصائص الشركات متعددة الجنسيات**

---

[1] منى قاسم، الشركات متعددة الجنسيات وأهميتها في الإقتصاد العالمي، النشرة الإقتصادية، بنك مصر، السنة41، العدد1، 1988، ص53،54.

[2] د، محمد صبحي الأتربي، مرجع سابق، ص25.

للشركات متعددة الجنسيات عدة ميزات تنفرد بها عن الشركات الأخرى و المؤسسات العاملة في الإقتصاد العالمي وهذه الخصائص تتمثل في:

**أولا: إتساع الرقعة الجغرافية لنشاطاتها**

تتجسد أهمية هذه السمة من كونها تسهم في صياغة ورسم الإستراتيجيات على صعيد العالم، ومن تحديدالكميات والنوعيات التي تنتج عالميا، وفي ذات الوقت تهدف تهدف إلى تحقيق استراتيجية أمن الإمدادات ومن ثم المحافظة على تقسيم المستثمرين للشركة التي قد يتأثر موقفهم نحوها نتيجة توقف بعض مناشطها في ميدان الإستكشاف أو الإنتاج أو النقل في منطقة ما لسبب أولأخر[1]، وتشير التقديرات إلى أن عدد الشركات المتعددة الجنسيات يناهز 65 ألف شركة، وقرابة 850ألف شركة أجنبية تابعة لها في شتى أنحاء العالم و كانت الدول المتقدمة صناعيا موطنا لنحو 77بالمئة من إجمالي الشركة متعددة الجنسية في العالم، وتشير إلى أن أكبر الدول 50 شركة متعددة الجنسية في الدول النامية تماثل في الحجم أصغر شركة من بين 100 شركة في العالم[2].

**ثانيا: ضخامة الشركات متعددة الجنسيات**

تتميز الشركات متعددة الجنسيات بضخامة الحجم ، ولايقاس الحجم بمقدار رأس المال لأنه لا يمثل إلا جزءا بسيطا من إجمالي التمويل المتاح للشركة، ولا برقم العمالة لأن تلك الشركات ولدت في أجواء ثورة تكنولوجية رفعت إنتاجية العمل فيها إلى مستويات غير مسبوقة بما يستتعه ذلك من تسريح عمال لإزدياد أعدادهم[3]، كذلك يصلح حجم الإنتاج مقياس في هذا المجال للتنوع الشديد في المنتجات التي يخضع إنتاجها لشركة متعددة جنسية واحدة، وأهم مقياس متبع هو رقم المبيعات، ووفقا لهذا المقياس إحتلت شركة ميتسوبيشي، بإجمالي إراداتها الذي بلغ 184.4 مليار دولار، أي المرتبة الأولى بين أكبر خمسمائة شركة متعددة الجنسيات في عام 1995 فنشاط الشركات حقق معدلات نمو مرتفعة تجاوزت10 بالمئة أي نحو ضعف معدل النمو في الإقتصاد العالمي ومعدل نمو التجارة العالمية[4]

**ثالثا: تنوع الأنشطة**

---

[1]د، زينب محمد عبد السلام، الشركات متعددة الجنسيات ومعايير سيادة الدول وفق القانون الدولي، ط1، المكز القومي للإصدارات القانونية مصر، 2014، ص14.

[2]حميد الجميلي، الشركات متعددة الجنسية ودورها في الإنتاج الدولي، مجلة أخبار النفط و الصناعة، العدد401 ، فيفري ، أبو ضبي، 2004، ص19.

([3]) د، محي محمد مسعد، عصر العولمة بين الأوهام و الحقائق، المكتب الجامعي الحديث، الغسكندرية، 2010، ص64.

[4])د، أحمد طارق ياسين، مرجع سابق، ص167.

تتميز الشركات متعددة الجنسيات بخاصية التنوع الشديد في الأنشطة، إذ لا تقتصر على إنتاج سلعة واحدة رئيسية تصطحب أحيانا بمنتجات ثانوية، وتلجأ إلى التكامل الأفقي أو الرأسمالي وعلى العكس تعدد منتجاتها وذلك في أنشطة متعددة و متنوعة ليس لها جامع منطقي يسوغ قيام الشركة بها، إذ تمد الشركات أعمالها إلى أنشطة إقتصادية لا علاقة فنية بينها من الأعمال المصرفية إلى الصناعية إلى الفنادق إلى الإنتاج الحربي، وعلى سبيل المثال الشركة الدولي للهاتف و التيليغراف تسيطر على شركة فنادق شيراتون، وشركة fiat تمتلك مؤسسة صحفية كبيرة، وواضح أن تعدد الأنشطة يحقق فضلا عن توزيع المخاطر سيطرة إقتصادية أوسع .نطاق[1]، فشركة تايم وانر تنشط مثلا في عدد كبير من شركات النشر و الملاهي والإعلام و إستيديهات هوليود و الشبكة الإخباريةcnn[2]

**رابعا: التفوق و التطور التكنولوجي**

تعد الشركات متعددة الجنسيات مصدر أساسي لنقل المعرفة الفنية و الإدارية و التنظيمية وذلك من خلال التدريب وتوفير العمالة المتخصصة الأمر الذي يسهم في تضييق الفجوة التكنولوجية بين الدول المتقدمة و النامية[3]، إذ أن ضخامة هذه الشركات وأرباحها الكبيرة المتحققة من أنشطتها المختلفة قد وفر لها الموارد المالية اللازمة للقيام بالبحوث العلمية و التكنولوجية، ومن ثم هيأ لها الموارد المالية اللازمة للقيام بالبحوث العلمية وأحدث الأساليب النكنولوجية من الإنتاج، كما أن هذه الشركات تلجأ إلى الإستعانة بمراكز البحوث في الجامعات المختلفة لإمدادها بكل ما هو جديد في مجال البحث العالمي عن طريق عقود البحث وتلعب الشركات متعددة الجنسيات دورا خطيرا في تشجيع ظاهرة هجرة العقول العلمية و التقنية و أصحاب الخبرات من الدول المختلفة، خاصة الدول النامية إلى الدول التي توجد فيها المقرات الرئيسية لهذه الشركات وبصفة خاصة الولايات المتحدة الأمريكية[4]

**خامسا: الطبيعة الإحتكارية**

تتمتع الشركات متعددة الجنسيات بمجموعة من المزايا الإحتكارية وترجع هذه السمة إلى أن هيكل السوق الذي تعمل فيه هذه الشركات يأخذ شكل سوق إحتكار القلة في الأغلب الأعم ومن أهم عوامل نشأته ما تتمتع به مجموعة الشركات المكونة له من إحتكار التكنولوجيات الحديثة

---

[1] د، أحمد طارق ياسين،مرجع سابق، ص168.
[2] إسماعيل صبري عبد الله، الكوكبة، مجلة الطريق، 1997، السنة 56، العدد04، ص55.
[3] د، عمر صقر، العولمة وقضايا إقتصادية معاصرة، الدار الجامعية، القاهرة، 2003، ص29.
[4] د، دريد محمود علي، مرجع سابق، ص43.

والمهارات الفنية و الإدارية ذوات الكفاءات العالية والمتخصصة ، وتتحدد المزايا الإحتكارية في أربع مجالات هي التمويل، الإدارة و التكنولوجيا و التسويق، وتتبع المزايا الإحتكارية من توافر موارد عالية كبيرة لدى الشركة متعددة الجنسية وتمكنها من الإقتراض بأفضل الشروط من الأسواق المالية العالمية نظرا لوجود عصر الثقة في سلامة مركزها المالي و قوته ، وتتمثل المزايا الإدارية في وجود الهيكل التنظيمي الذي يكون على أعلى مستوى من الكفاءة مما يتيح لهذه الشركات التميز و التفوق في مجالات التدريب و الإستشارات و البحوث الإدارية[1].

**سادسا : تعبئة الكفاءات.**

تتميزالشركات متعددة الجنسيات بعدم تقيدها تفضيل مواطني دولة معينة عند إختيار العاملين بها حتى أعلى المستويات فالمعيار الغالب الذي تأخذ به هو معيار الكفاءة، و النمط المعمول به في إختيار العمالة في هذه الشركات هو الإستفادة من الملاك المحلي لكل شركة تابعة بعد إجتياز سلسلة من الإختبارات و المشاركة في الدورات التدريبية [2]، إن المسؤول الأساسي عن هذه الظاهرة الان هو الشركات متعددة الجنسيات، فهي تستورد خبراءنا وتصدر لنا خبراء من دول أخرى مادمنا نريد الإعتماد الكامل على الخبرة الأجنبية، فمثلا تمارس الشركات الأمريكية عملية تطلق عليها إصطياد الرؤوسhedhimting وهي عملية تفتيش في الجامعات عن الشباب الواعد وتساعده على تمويل الدراسات العليا وتربطه بها منذ أيام الدراسة، وأخيرا تسعى إلى إجتلاب العاملين البارزين في شركات أخرى عن طريق إغرائهم بالإمتيازات المالية و العينية بغية الإستفادة منهم وإحداث نوع من الخلل الوظيفي لدى الشركات المنافسة[3]

**الفرع الثاني: تميز الشركات متعددة الجنسيات عن الثابت لهما من مفاهيم.**

تشابه مجموعة الشركات متعددة الجنسيات مع غيرها مما يشتبه بها مثل الشركة الوطنية و الشركة الدولية والمشروعات متعددة الجنسيات (المشروعات الدولية و غيرها مما يثير اللبس لدى الكثير مما أوجب إزالة أوجه الخلط بينهما، إذ تتميز الشركات عن غيرها مما يشتبه بها في الأتي:

**أولا: الشركات متعددة الجنسية و الشركة الوطنية وغير الوطنية.**

---

[1] د،أحمد طارق ياسين، مرجع سابق، ص170،171.
[2] د، عبد الوهاب عبد الله المعمري، المرجع السابق، ص308
[3] د، أحمد طارق ياسين، مرجع سابق، ص171،172.

تتميز الشركة متعددة الجنسية عن الشركة الوطنية من الناحية القانونية و الناحية الإقتصادية، فبخصوص الناحية القانونية فإن الشركة متعددة الوطنية تخضع لنظام قانوني واحد هو تشريع الدولة التي توجد فيها، في حين أن الشركة متعددة الجنسية تتوزع أنشطتها في دول عدة مما يعني عدم خضوعها لنظام قانوني واحد[1]، أما من الناحية الإقتصادية فإن الشركة الوطنية أقدر على التكيف مع الإقتصاد الوطني لبلدها، على إعتبار أن لها القدرة على إستشراف مستقبل الإقتصاد الوطني وما قد ينجم عنه من مشاكل على العكس من الشركات متعددة الجنسيات ونظرا لطبيعة أنشطتها المتعددة فإنها لاتقومبالإستثمار في أي بلد إلا بعد دراسة مستفيضة للأوضاع الإقتصادية المختلفة للبلد المضيف[2]، أما المصطلح الأخر الذي إرتات الأمم المتحدة إطلاقه هو مصطلح الشركات غير الوطنية وبصورة عامة يشير مصطلح الشركات غير الوطنية أن لهذه الشركات أنشطة تجارية في أكثر من دولة واحدة، وأن التعريف الأكثر تحديدا يعد الشركات غير الوطنية إذا كان لها أدنى حجم معين ، وتمتلك أو تسيطر على مرافق الإنتاج أو الخدمات خارج دولة المقر، وكان هذه المرافق مندمجة ضمن إستراتيجية موحدة[3].

وجدير بالذكر أن الفارق بين الشركات متعددة الجنسيات و الشركات عبر الوطنية عبر عنه تقرير مجموعة الشخصيات البارزة في الدورة السابعة للمجلس الإقتصادي و الإجتماعي عام 1974، فذهب العديد من مندوبي الدول في معرض تسويغ مصطلح الشركات عبر الوطنية بكونه يعبر عن النسخة الأساسية للنشاط الذي يتم عبر الحدود الوطنية بالمقارنة مع الشركات متعددة الجنسيات الذي إقتصر مفهومه على المشروعات التي قد تمتلكها وتديرها بشكل مشترك كيانات من دول عدة، فضلا عن ذلك يري البعض أن صفة" تعدد الجنسية " لا تنطبق على شكل الملكية، وإنما تنصرف إلى مجال النشاطات و العمليات المختلفة في العديد من الدول عن طريق إقامة الفروع و الشركات التابعة، وهكذا تتميز الممارسة في الأمم المتحدة بين المشروعات التي تمتلكها أو تسيطر عليها كيانات أو أشخاص تنتمي إلى أكثر من دولة واحدة _ أي الشركات متعددة الجنسيات[4]

**ثانيا: الشركات متعددة الجنسيات و الشركات الدولية**

[1] د، محمد مدحت غسان، الشركات متعددة الجنسيات وسيادة الدول، قانونية، إقتصادية، سياسية،ط1،دار الراية للنشر و التوزيع، عمان، الأردن، ص181.
[2] د، طلعت جياد الحديدي، مرجع سابق، ص39.
[3] د،أحمد طارق ياسين، مرجع سابق، ص162
[4] د، محمد صبحي الأتربي، مرجع سابق، ص33.

يكمن الفارق بين هذين المفهومين في الطبيعة القانونية التي تتصف بها الشركات الدولية، **فالشركة الدولية تنشأ** بموجب إتفاقيةبين دولتين أو أكثر، وشخصيتها القانونية تستمد من الإتفاقية الدولية التي أنشأتها، فضلا عن أن النظام القانوني الذي يطبق عليها هو الأخر يستمد من الإتفاقية الدولية، ومن أمثلة الشركة الدولية" الشركة الأوروبية لتمويل سكك الحديدeuro fma، أما بالنسبة للشركات متعددة الجنسيات فعلى الرغم من الصفة الدولية لنشاطها الإقتصادي إلا أنها مازالت لدى الكثيرين تعد من أشخاص القانون الخاص، حيث أن هذه الشركات تعد بالنسبة لهم متمتعة بالدولية الإقتصاديةدون الدولية القانونية[1]، وعلى الرغم من الإختلاف القانوني للشركات الدولية عن المفهوم القانوني للشركات متعددة الجنسيات فهذا لا يعني أن هناك حائلا يحول دون إمكانية إستخدام الشركة متعددة الجنسية للشكل القانوني للشركة الدولية أداة للممارسة نشاطها على المستوى الدولي، بل أن ثمة مؤشرات تشير إلى أن المستقبل القريب ربما يشهد تحولا في هذا الإتجاه، مما يترتب على ذلك بالطبع تغير في الهيكل القانوني القائم للشركات متعددة الجنسيات[2].

**ثالثا: الشركات متعددة الجنسيات والمشروعات متعددة الجنسيات**

تنطلق المشروعات الدولية في أنشطتها إلى تحقيق المنفعة العامة المشتركة الدول الأطراف دون أن يكون هدفها تحقيق الربح[3]، وكذلك يمكن القول أن المؤسسات العامة الدولية تنشأ بموجب إتفاقية دولية وغالبا ما تكون إقليمية ومن أمثلتها المؤسسة الأوربيةللأمان في الملاحة الجوية التي تهدف إلى التعاون بين الدول الأطراف لتأمين الملاحة الجوية في طبقات الفضاء العليا[4]، فالمشروعات متعددة الجنسيات ينظر إلى العمليات مع البلاد الأجنبية _ من ناحية الشكل و السياسة_على قدم المساواة مع العمليات المحلية وتكون الإدارة مستعدة للإستخدام المصادر المتاحة لأغراض الشركة دون الإهتمام بفوارق الحدود القومية وتكون الملكية والإدارة المركزية في أيدي أشخاص من بلد الأصل: أي من بلدالشركة الأم، وعلى هذا فإن القرارات في تلك الشركة تكون ذات نزعة قومية[5]

وبناء على ما تقدم يمكن تميز الشركات متعددة الجنسيات عن المشروعات المتعددة الجنسيات (المشروعات الدولية) في كون الشركات متعددة الجنسيات لا يقصد بها في الواقع التعبير عن شركة واحدة أو مشروع واحد يعمل داخل دولة واحدة، وإنما يعني وجود عدد من الشركات أو

---

[1] د، محمد مدحت غسان، مرجع سابق، ص182،183.
[2] د، حسن محمد هند، النظام القانوني للشركات متعددة الجنسيات، دار الكتب القانونية، مصر، 2006، ص36.
[3] د، محمد مدحت غسان، مرجع سابق، ص183.
[4] د، عوني محمد الفخري، التنظيم القانوني للشركات متعددة الجنسية و العولمة،ط1، بيت الحكمة، بغداد، 2002،ص18.
[5] د، أحمد طارق ياسين، مرجع سابق، ص183.

شركة و عدة فروع لها تعمل في أكثر من دولة، ويربط بينهما جميعا تنسيق صادر عن إدارة عليا واحدة، وقد تمثل المشروعات المتعددة الجنسيات جزءا من مجموعة الشركات متعددة الجنسيات عند ما تمارس الشركات نشاطا إستثماريا في غير الدولة الأم من خلال(مشروع دولي) مشترك مع عناصر محلية في الدولة المضيفة دون أن يتحدد معها ليصبح شيئا واحدا كما قد يمتد نشاط المشروع الدولي لأكثر من دولة و يتحول من ثم إلى شركات متعددة الجنسيات، ومع ذلك يظل الفارقبينالإثنين واضحا[1].

**المطلب الثالث: الطبيعة القانونية للشركات المتعددة الجنسيات**

يعد النظام القانوني للشركة بوجه عام أكثر الأنظمة القانونية تأثرا بالتطورات الإقتصادية، وبقدر ما يكزن النظام القانوني للشركة متناعما مع طبيعة تطور المشروعات ومستوعبا لهذا التطور وحركته بقدر ما يساعد ذلك على عمليات التنمية الإقتصاديةوإنطلاقها[2]، فكلما تظهر ظاهرة جديدة في النظام المتطور للقانون الدولي، يحاول رجال القانون إيجاد تبرير نظري لها، وهذا ما جرى فعلا، فبروز الشركات متعددة الجنسيات كوحدة إقتصادية، جعل الجدل الفقهي يحتدم حولها من حيث تعدد طرق تكوينها من الناحية القانونية، و القصد منها هو هو تحقيق التركيز الإداري في العمل و إعطاء صيغة قانونية لممارسة أعمالها[3]، كذلك هذه الشركات طرحت إشكالية وهي المتعلقة بجنسية الشركات متعددة الجنسيات، لأن لكل شركة لا بد وأن تكون لها جنسية وذلك لتحديد الدولة التى تنتمي إليها ومعرفة القانون واجب التطبيق عليها[4].

ولأجل الإحاطة الكافية للإجابة عن هذه التساؤلات قسمنا هذا المطلب على ثلاث فروع ، نتناول في الفرع الأول وسائل تكوين الشركات متعددة الجنسيات، أما الفرع الثاني فيكون عن جنسية هذه الشركات، بينما الفرع الثالث نتطرق فيه عن القانون الواجب التطبيق على الشركات متعددة الجنسيات.

**الفرع الأول: وسائل تكوين الشركات متعددة الجنسيات.**

إن المؤسسات التي تقوم بتدويل ظاهرة الإنتاج هي الشركات الوليدة أو التابعة التي تكون منتشرة في مختلف دول العالم، فالتركيب العضوي للشركة متعددة الجنسية هو عبارة عن شركة أم

---

[1] د،عبد الوهاب عبد الله المعمري، مرجع سابق، ص296.

[2] د، طلعت جياد لجي، مرجع سابق، ص41.

[3] د، أحمد طارق ياسين، مرجع سابق، ص190.

[4] معطاء الله الحسين، جنسية الشركة متعددة الجنسية، مذكرة مقدمة لإستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي، تخصص قانون العلاقات الخاصةالدولية، جامعة قاصديمرباح، ورقلة، 2016/2015، ص04،

تعد المركز الأصلي للشركة وشركات وليدة أو تابعة موزعة في دول عدة، والشركات الوليدة بإعتبارهاعاملا مهما من عوامل تكوين الشركات متعددة الجنسيات فإنها تظهر إلى الوجود عن طريق تكوين شركات وليدة على المستوى الدولي وإما عن طريق الإستلاء على شركات قائمة.

**أولا: تكوين شركات وليدة على المستوى الدولي**

تفضل الشركات الكبرى إستخدام أدوات وأساليب قانونية مختلفة كوسيلة لإنتقالها العالمية، وأهم هذه الأساليب هو تكوين شركات وليدة جديدة، ولا يثير تكوين الشركات الوليدة على المستوى الدولي أي صعوبة حقيقية من وجهة نظر القانون التجاري، فتكوين شركة في هذا المجال لا يتطلب إلا توفر شرطين أساسين:

أولهما: أن تكون للشركة الأم وفقا لأحكام قانونها الوطني الحق في تملك أسهم شركة أخرى، وثانيهما : أن يكون من الممكن وفقا لأحكام قانون الدولة المضيفة أن تملك الشركة الوليدة بنسبة تسمح السيطرة عليها[1]، وهناك من الشركات متعددة الجنسيات ما يقبل بمشاركة رأس المال الوطني في شراكاتها الوليدة بشرط سيطرتها على إدارة ورقابة الشركات الوليدة، أي تبعية الأخيرة للشركة الأم، وتأخذ هذه التبعية صورتينن: الأولى تكون تبعية تابعة من ذات الإطار التنظيمي للشركات متعددة الجنسيات، و الثانية تكون التبعية متأتية من طبيعة العقد المبرم بين الشركة الأم و شركاتها الوليدة، وعلى هذا الأساس يمكن تقسيم التبعية إلى صيغتين نظامية وعقدية[2].

**أ- الطبيعة النظامية**

إذ توجد الشركةالأم في إحدى الدول، ويوجد الفرع أو الشركة الوليدة في إحدى الدول المضيفة فإذا كان فرعا فهو جزء غير منفصل عن المركز الأصلي يقوم بالإستثمارفي الدول المضيفة، ولا يتمتع بشخصية قانونية مستقلة، وإن كان له وجود فعلي يمثل في منحه قدرا من حرية الإدارة في إطار الإستراتيجيةالإقتصادية للمشروع، وإذا كانت شركة وليدة فإنها تكتسب في الدولة المضيفة شخصية إعتبارية مستقلة عن شخصية الشركة الأم ، ولكن تظل هذه الشركة الأخيرة محتفظة بميزة تهيئ لها السيطرة عليها، وذلك من خلال القبض على ملكية الشركة الأم لجزء مهم من رأس مال الشركة الوليدة يتيح لها الهيمنة على إدارتها، و الغالب أن تكتسب الشركة الأم هذه الملكية بأموال تنقلها من الخارج إلى الدول المضيفة[3].

**ب_ الطبيعة العقدية**

---

[1] د، زينب محمد عبد السلام، مرجع سابق، ص84.
[2] د، أحمد طارق ياسين، مرجع سابق، ص194.
[3] د،عبد الوهاب عبد الله المعمري، مرجع سابق، ص319.

مستمدة من طبيعة العقد بين شركة الأم وشركاتها الوليدة إلا أن محل الإتفاق أو العقد مختلف عما هو عليه في العقود الأخرى، أين يمكن أن يتضمن العقد إتفاقات على نقل تكنولوجيا أو اتفاقات تقديم المساعدة الفنية أو عمليات توريد مواد أولية إلى غيرها من إتفاقات المتعلقة بالتجارة الخارجية عموما[1]، وقد تجتمع الصيغتان العقدية و التنظيمية في الشركة التابعة، فضلا عن الهيكل التنظيمي الذي بموجبه تتبع الشركة الوليدة المركز الأصلي أين يبرم إتفاق بينهما على تعميق التبعية، وقد تفترق الصيغتان أين لا يكون للهيكل التنظيمي أساس في تبعية الشركة للمركز الأصلي لعدم إمتلاكها مساهمة في رأسمال الشركة يمكنها من السيطرة عليها، لهذا تقوم الشركة الأم بعقد إتفاق مع الشركة الوليدة ويدعم تبعية هذه الأخيرة.[2]، ومن مظاهر تبعية الشركة متعددة الوليدة للشركة الأم عدم جواز تملك الشركة الوليدة أسهما من الشركة الأم، و الحكمة من هذا المنع هي حتى تبقى للشركة الأم قدرة السيطرة و الرقابة على شركاتها الوليدة و بالمقابل فإن الشركة الأم ملزمة ببيان أسماء الشركات الوليدة التابعة لها و أسماء الدول التي توجد فيها ومقدار مساهمة الشركة الأم في رأسمالها، فضلا عن قيام الشركة الأم بإعداد الميزانيات و الحسابات السنوية لشركاتها الوليدة[3]

**ثانيا: الإستلاء على شركات قائمة على المستوى الدولي**

قد تلجأ الشركات متعددة الجنسيات للسيطرة على شركات أخرى قائمة بالفعل وتحويلها إلى شركات تابعة لها، ولعل هذا الأسلوب قد يصبح ضروريا في بعض الأحيان لو كان الأمر يتعلق بالحصول على مواد أو سلع تنتجها الشركة المراد السيطرة عليها، حيث تصبح السيطرة على مثل هذه الشركة أمرا حيويا ولازما لتحقيق التكامل الرأسي وهناك طريقتين لتحقيق التكامل الرأسي: الإستلاء عنوة بإرغام المساهمين المسيطرين على الشركة وكذلك الإتفاق مع مجموعة المساهمين المسيطرة على نقل السيطرة لهم[4].

**الفرع الثالث: الإندماج الدولي للشركات**

الإندماج الدولي بالمعنى القانوني هو" فناء شركة أو أكثر في شركة أخرى أو فناء شركتين أو أكثر وقيام شركة جديدة تنتقل إليها ضمن الشركات التي فنيت و يتضح لدينا من هذا التعريف أن الإندما يمكن أن يتم بإحدى طريقتين، الأولى هي بطريقة الإبتلاع أو الضم حيث تعني شركة أو أكثر في شركة قائمة، بمعنى أن إحدى الشركات تضل قائمة وتبتلع الأخرى[5]، وتزداد أهمية

---

([1]) د، محمد مدحت غسان، مرجع سابق،ص192.

[2]د، طلعت جياد لجي الحديدي، مرجع سابق، ص49.

[3]د، عوني محمد الفخري، مرجع سابق، ص49.

[4]د، أحمد عبد العزيز، الشركات متعددة الجنسية وأثرها على الدول النامية مجلة الإدارة و الإقتصاد، العدد الخامس والثمانون ، السفارة السورية في العراق، 2010، ص127.

[5]د، زينب محمد عبد السلام، مرجع سابق، ص82.

الإندماج الدولي بين الشركات متعددة الجنسيات إذا إقترنالإندماج بالأسواق المالية، فالإندماج الأسواق المالية العالمية تعود إلى إنعكاسات بالغة الأهمية على مجمل محاور الإقتصاد الدولي من خلال التأثير في كفاءة التخصص العالمي للمدخرات و إبتكار مصادر جديدة للتمويل الدولي وزيادة السيولة الدولية[1]، ومن الجدير بالذكر أن هناك أمثلة عديدة على موجة الإندماجات الحاصلة بين الشركات متعددة الجنسيات ومنها ما حصل مع شركة جنرال إلكتريك الأمريكية وتحالفها مع 62 شركة منتشرة في 19 دولة و شركة كرايزلر chrysler الأمريكية التي تمتلك حصة بنسبة 24% من شركة ميتسوبشياليبانية، وهذه بدورها تملك حصة في شركة هونداي الكورية و شركة فورد الأمريكية بنسبة25% وفي شركةmawda اليابانية وهذه بدورها تصنع في أمريكا سيارات لشركة فورد وكلاهما تملكان حصصا في شركةkia الكورية، أما شركات الإلكترونيات فلها تحالفاتها العالمية أيضا مثل شركةsiemens الألمانية و شركةphilips الهولندية وشركةitt و ipm في أمريكا، وتقوم الشركات متعددة الجنسيات فضلا عما سبق ذكره بإتخاذإستراتيجية التنويع غير المترابط في الإنتاج و التسويق ذلك أنها تتخذ طابع أندماج مع شركات أخرى ، مندمجة في طبيعة الإنتاج، أي التنويع في الأنشطة دون أن يكون هناك أدنى ترابط فني في الإنتاج الذي تقوم به[2]

**الفرع الثاني: جنسية الشركات متعددة الجنسيات**

إن تطبيق بعض المفاهيم القانونية السارية على الشركات متعددة الجنسيات لايكون دائما مناسب، لأن هذه المفاهيم تعتمد أساس على نظريات و إفتراضات قد لا يستقيم ومفهوم الشركات متعددة الجنسيات، ومن بين هذه المفاهيم مفهوم جنسية هذه الشركات متعددة الجنسيةات، التي دار حولها جدل ونقاش كبير بين فقهاء القانون[3].

و الجنسية هي رابطة بين الشخص و الدولة ، لكن هل هذه الرابطة هي رابطة إجتماعية أم رابطة سياسية أم إنها رابطة قانونية أم أنها جميع هذه الروابط؟ ، ذلك أن صلة الأشخاص بالدولة إنهم يكونون عنصرا مهما من عناصرها والدولة بمتابعة هذه نشأة هذه الصلة وتطورها، فإنها تعني بتفهم نوع الرابطة بين الشخص و الدولة، إذ أن إنتساب الشخص إلى أمة هو صلة إجتماعية...، في حين أن تبعية الشخص لدولة ما هي رابطة سياسية و قانونية[4]، أما في مجال الشركات فإن الجنسية لها معنيان متمايزان فالجنسية أولا تعني رابطة التبعية القانونية التي تربط الشركة بنظام قانوني وطني معين، وهي تعني ثانيا رابطة الولاء السياسي التي تربط بدولة معينة، والجنسية بالمعنى الأول هي التي تحدد الإنتماء القانوني للشركة أي هي التي تحدد لنا المركز القانوني

---

[1] د، عماد محمد علي العاني، إندماج الأسواق المالية: أسبابه، وإنعكاساته على الإقتصاد الدولي، بيت الحكمة،ط1، بغداد، 2002، ص15.

[2] د، أحمد طارق ياسين، مرجع سابق،ص 200.

[3] د، طلعت جياد لجي الحديدي، مرجع سابق، ص110.

[4] د، أحمد طارق ياسين، مرجع سابق، ص201، 202.

للشركة من وجهة نظر التمتع بالحقوق، وبعبارة أكثر وضوحا فهي التي تبين لنا ماإذا كانت الشركة تعد وطنية أم أجنبية من حيث ما تتمتع به من حقوق داخل الدولة ولا بد من الإشارة إلى أن الجنسية بالمعنى الأول تتميز بالثبات و الإستقرار فالشركة تنشأ وتحيا في ظل قانون واحد ثابت لا يتغير وهي بهذا تعد الكيان القانوني للشركة أما الجنسية بالمعنى الثاني فهي تتعلق بممارسة الشركة لنشاطها ولا تمس البنيان القانوني[1]

أما بالنسبة للمعايير المعتمدة في تحديد الجنسية للشركات متعددة الجنسيات فقدأثير الخلاف في الفقه و القضاء حول كيفية التحقق من جنسية الشركة هل العبرة بالمركز الرئيسي الحقيقي الذي يجتمع فيه مجلس الإدارة، وتوجدبه مكاتب الإدارة الرئيسية، أم بالمركز المحدد في نظام الشركة الأساسي و الذي ينظر إليه على أنه مجرد بيان لا يعتد به لتحديد جنسية الشركات متعددة الجنسيات تختلف عن المعايير العادية، فقد إستقرت الممارسات التشريعية و القضائية للدو المختلفة على ثلاث معايير أساسية: التسجيل و الرئيس و الرقابة، و الواقع أن المعيارين الأول و الثاني معروفان في إطار مجموعة كبيرة من الأنظمة القانونية أما المعيار الثالث فسيخدم في الغالب لتحقيق أهداف محددة مثل التحقق من جنسية الشركة بحسب جنسية القائمين بالإدارة، و التحقق من المركز الرئيسي الواقعي أو الصوري للشركة[2].

إن الصعوبات الخاصة في مسألة جنسية الشركات متعددة الجنسيات ذات طبيعة مختلفة، إذ لا تنشأ هذه الصعوبة من عدم كفاية هذه الروابط مع الدول المستقلة لأن هذه الشركات لها روابط وثيقة مع عدد كبير من الدول المستقبلة ، وفي الوقت نفسه تحتفظ بشخصيتها الخاصة، ويمكن عندئذ أن تعامل الشركات كحالة من حالات الجنسية المزدوجة أو المتعددة، ففي هذه الحالة يجوز لأي من الدول التي تعد الشركات أحد رعاياها، فإنها يمكن أن تعامل الفرع المنشأ في إقليمها كشخص أجنبي بإصرارها على وجود روابط وثيقة بين الفرع و دولة أخرى هي الدولة التي تتمتع بجنسيتها الثانية[3]، ويمكن القول أن للشركات متعددة الجنسية جنسية محددة بالرغم من إنكار بعض الإتجاهات لهذا الأمر، فهذه الجنسية تهدف إلى تحديد الدولة التي تنتمي إليها الشركة و الناشطة فيإقليمها ومدي تمتعها بالحقوق في ظل قانونها وتحصل إلتزاماتها التي يقر فيها القانون.

**الفرع الثالث: القانون الواجب التطبيق على الشركات متعددة الجنسيات**

لقد كان من المهم تحديد القانون واجب التطبيق وتعيينه وذلك لإيجادنوع من التنظيم الدولي لنشاط شركات متعددة الجدنسيات، بما يتيح لها تخطي العقبات القانونية، ولما كان نشاط الشركات

---

[1] أحمد طارق ياسين، مرجع سابق، ص 202

[2] د، عبد المعز عبد الغفار نجم، مشكلات وأساليب تنظيم المشروعات متعددة الجنسيات، مجلة الدراسات القانونية، العدد التاسع، كلية الحقوق، جامعة أسيوط، 1987، ص116.

[3] د،عبد المعز عبد الغفار،مرجع سابق، ص117، 118.

متعددة الجنسيات دوليا بطبيعته لاسيما بالنسبة للعقود التي تبرمها مع مؤسسات أجنبية عنها سواء كانت حكومية أم مؤسسات أم شركات من القطاع الخاص فهي بهذه الصفة تختلف عن العقود الوطنية الخالية من العناصر الأجنبية من ناحية القانون الواجب التطبيق عليها

إن سبب اللجوء إلى التحكيم الدولي ماهو إلا نتيجة لغموض الطبيعة القانونية لمثل هذه العقود، وتظهر أهمية تحديد طبيعة مثل هذه العقود في تمكينه من التعرف على القانون واجب التطبيق في حالة وجود نزاع، وفي حالة الإخلال بهذه العقود من جانب الدولة نجد أن القانون واجب التطبيق هو المؤهل لتحديد مسؤولية الدولة أو عدمها[1].

إن أهمية تحديد طبيعة العقود التي تبرمها الدولة مع الشركات الأجنبية، تظهر بسبب الغموض في ما إذا كانت تلك العقود دولية أم غير ذلك، وتختلف نوعية العقود بحسب حاجات الدول للتنمية ونظرا لكثرة مثل هذه المعاملات وتنوعها إزدادت تعقيدا وتشابكا مما جعل طبيعتها القانونية غير واضحة، وأول ما يمكن ملاحظته في مثل هذه العقود، هي إتفاقات تبرم بين دولة صاحبة سلطان وسيادة أو إحدى الشركات التابعة لها والمشرفة عليها من جهة ، وشخص أجنبي كأن تكون شركة تجارية تابعة لدولة أخرى أو شركة متعددة الجنسية في مركز قانوني أضعف من الدولة[2]، فالعقود الدولية عند البعض تعد معاهدات، إذ أن تلك العقود ال تختلف كثيرا عن المعاهدات سواء من حيث الطبيعة أو الموضوع، ومما يؤكد دولية العقود التي تبرمها الشركات متعددة الجنسيات مع الدولة تطبيق مصادر القانون الدولي العام عليها و خاصة المبادئ العامة للقانون التي أقرتها الأممالمتحدة، ولقد جرى العمل في العديد من القضايا المعروضة على التحكيم بتضمينها شرط يتضمنتطبيق المبادئ العامة للقانون التي أقرتها الأمم المتحدة وقواعد العدالة و الإنصاف ، ففي قضيةأرامكوإعتمدت محكمة التحكيم وبصورة خاصة مبدأ الحقوق المكتسبة بوصفه أحد المبادئ الأساسية للقانون الدولي العام و للقانون الداخلي لأغلب الأمم المتمدنة، أما فيما يتعلق بقواعد العدالة و الإنصاف التي تعد من المصادر الثانوية للقانون العام و التي نصت عليها المادة 38 من النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية، فإن هناك العديد من العقود الدولية قد تضمنت نص يحيل بمقتضاه المحكمين لحل النزاع وفقا لمقتضيات مبادئ العدل و الإنصاف ومن بينها العقد الذي أبرم بين موريتانيا و شركةsomina وكذلك العقد المبرم بين تلك الدولة و الشركة الإفريقية للبترولsap إذ أنها تحيل المحكمين إلى قواعد العدالة [3]، وبهذا يمكن إستنباط النظام القانوني الدولي للشركات متعددة الجنسيات من طبيعة العقود التي تبرمها هذه الشركات فإخضاع عقود هذه

---

[1] د،أحمد طارق ياسين، مرجع سابق، ص213.

[2] د، بن عامر تونسي، قانون المجتمع الدولي المعاصر، ديوان المطبوعات الجامعية، ط4، بن عكنون، الجزائر، 2003،ص 310.

[3] د، طلعت جياد لجي الحديدي، مرجع سابق، ص105.

الشركات و خاصة عقود الإمتياز منها المبادئ العامة للقانون المعترف به من قبل الأمم المتحضرة وقواعد العدالة و الإنصاف يعني إخضاعها لمصدرين من مصادر القانون الدولي العام، إذ حددتها المادة 38 من النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية، فإخضاع تصرفاتها لمصادر القانون الدولي العام يعني الإعتراف الضمني بالمركز القانوني الدولي لها[1].

وعليه يمكن القول أن تحديد القانون واجب التطبيق على هذه الشركات أمر يكتنفه العديد من التساؤلات، وهذا راجع إلى إنعدام النصوص القانونية التي تعالج القانون واجب التطبيق وكذلك عدم وجود نص قانوني محدد لحكم عملها من حيث الإبرام والتنفيذ.

## المبحث الثاني: مسؤولية الشركات متعددة الجنسيات

لم تعدحقوق الإنسان وتأمين أعمالها و إحترامها وضمان حمايتها ملاقات على عاتق الدولة فحسب ، بل أصبحت كذلك الشركات متعددة الجنسيات وغيرها من مؤسسات الأعمال هي الأخرى مسؤولة عن هذهالإنتهاكات بصفة مباشرة أو غير مباشرة في إرتكاب أعمال ضد سيادة الدول فلاشركات متعددة الجنسيات مسؤولة كذلك عن كل عمل من شأنه الإخلال أو إنتهاك السيادة الوطنية للدولة سواء للدولة الأم أو الدولة المضيفة و التي تعتبر جرائم سياسية أو إقتصادية وتتدخل من خلال توجيه سياسة دولة ما أو رشوة أو تمويل نظام حكم داخل الدولة والقيام في إنقلابها بإحداث نزاعات داخلية ولذلك فهي مسؤولة عن الإمتثال لقواعد المسؤولية المحددة سواء من طرف المحاكم أو الهيئات القضائية الدولية[2]، ولغرض ذلك قمنا بتقسيم هذا المبحث إلى مطلبين، تناولنا في المطلب الأول : المسؤولية الدولية للشركات متعددة الجنسيات، بينما المطلب الثاني فتناولنا المسؤولية الإجتماعية للشركات متعددة الجنسيات.

### المطلب الأول: مفهوم المسؤولية الدولية للشركات متعددة الجنسيات

تكون مسؤولية الشركات هي بصدد التشكل حاليا من خلال التفاعل بين تطورين إثنين أحدهما: هو وجود عدد من المعاهدات الدولية التي تجعل من سلوك الشركات في عدد من المجالات دائم يعاقب عليها والتطور الثاني هو توسع في نطاق المسؤولية عن الجرائم الدولية ليشمل الشركات متعددة الجنسيات بمقتضى القوانين المحلية أخذة في التوسع من ضروب المسؤولية التي ترتبط عنها هذه المسؤولية[3].

#### الفرع الأول: تعريف المسؤولية الدولية للشركات متعددة الجنسيات

---

[1] أنظر المادة 38 من النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية.

[2] روان محمد، النظام القانوني للشركات العابرة، مذكرة لنيل شهادة ماستر ، قانون دولي وعلاقات دولية ، جامعة مولاي الطاهر، سعيدة ، 2015، ص47.

[3] د، محمد رشيد صديق جونيار، مرجع سابق، ص235.

أضاف الإتفاق الدولي نقطة شكلت تقدما ملموسا في إطار المسؤولية وهي مسؤولية الشركات و التنضيمات و الهيئات الإعتبارية، فقرر الإتفاق أن تعتمد كل دولة طرف ما قد يلزم من تدابير مما يتفق مع مبادئها القانونية، لإرساء مسؤولية الهيئات الإعتبارية عن المشاركة في الجرائم الخطيرة التي تكون ضالعة فيها جماعة إجرامية منظمة و الأفعال المجرمة وفقا للمواد 5،6،8،23، من هذه الإتفاقية وهنا المبادئ القانونية للدول الأطراف تجوز أن تكون مسؤوليات الهيئات الإعتبارية جنائية أو مدنية أو إدارية[1].

لا تحل هذهالمسؤولية بالمسئولية الجنائية للاشخاصالطبيعينالذينإرتكبوا الجرائم، تكفل كل دولة طرف على وجه الخصوص إخضاع الأشخاص الإعتبارين الذين تلقى عليهم المسؤولية وفقا لهذه المادة إجراءات جنائية أو غير جنائية مخالفة ومتناسبة ورادعة بما في ذلك الجزاءات النقدية[2].

وقد ذهب المشرع الجزائري في هذا المجال من قانون الإجراءات الجزائية إلى المتابعة الجزائية للشخص المعنوي في المواد 65 مكرر، مكرر1،مكرر2، مكرر3، مكرر4 من تحقيق ومحاكمة في مكان إرتكاب الجريمة أو مكان وجود مقر الشخص المعنوي أو مكان رفع الدعوى إذا كانو أكثر من شخص ، يمثل المحامي ويفوضه تفويض كاملا،إن تعزيز حقوق الإنسان وتأمين أعمالها وإحترامها وضمان وحمايتها لم تعد ملقاة على عاتق الدولة فحسب، بحيث أصبحت كذلك الشركات متعددة الجنسيات وغيرها من مؤسسات الأعمال هي الأخرى مسؤولة عن تعزيزواحترام حقوق الإنسان، تتحمل الشركات وغيرها من المؤسسات الأعمال مسؤولية إيلاء العناية الواجبة لكفالة عدم إسهام أنشطتها بصفة مباشرة أو غير مباشرة في إنتهاكات حقوق الإنسان، وعند إستفادتها بصفة مباشرة أو غير مباشرة من الإنتهاكات تهم بها أو التي يجب أن تكون على علم بها، كما تتمتع الشركات متعددة الجنسيات وغيرها من مؤسسات الأعمال عن القيام بأنشطة تقوض سيادة القانون فضلا عن الجهود الحكومية وغيرها من الجهود الرامية غلي تعزيز هذه الحقوق وكفالتها و إحترامها، وعليها أن تمارس نفوذها بهدف المساعدة على تعزيز حقوق الإنسان وضمانه، ويجب أن تكون جميع سياسات الشركات متعددة الجنسيات وغيرها من مؤسسات الأعمال سياسات غير تميزية، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر السياسات ذات الصلة بالتعيين والتوظيف والتسريح من الخدمة والرواتب والترفيه والتدريب[3].

**المطلب الأول: مفهوم المسؤولية الدولية للشركات متعددة الجنسيات**

---

[1] د، عبد العزيز العشاوي، أبحاث في القانون الجنائي الدولي، ج2، ط1، دار هومة للطبع و النشر، بوزريعة، الجزائر، ص252.

[2] د، روان محمد، مرجع سابق، 48.

[3] د،محمد صديق رشيد جوتيار، المسؤولية الدولية عن إنتهاكات الشركات متعددة الجنسيات لحقوق الإنسان، بدون طبعة،دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، 2009، ص91.

أضاف الإتفاق الدولي نقطة شكلتت تقدما ملموسا في إطار المسؤولية وهي مسؤولية الشركات التنظيمات و الهيئات الإعتبارية، فقرر الإتفاق أن تعتمد كل دولة طرف ما قد يلزم من تدابير مما يتفق مع مبادئها القانونية، لإرسال مسؤولية الهيئات الإعتباريةعن المشاركة في الجرائم الخطيرة التي تكون ضالعة منها جماعة إجرامية منظمة والأفعال المجرمة وفقا للمواد 5،6،8،23 من هذه الإتفاقيةوفقا للمبادئ القانونية للدول الأطراف، يجوز أن تكون مسؤوليات الهيئات الإعتبارية جنائية أومدنيةأو إدارية[1]، وقد ذهب المشرع الجزائري في هذا المجال من قانون الإجراءات الجزائية إلى المتابعة الجزائية للشخص المعنوي في المواد 65 مكرر،مكرر1،مكرر2، مكرر3، مكرر4 من تحقيق ومحاكمة في مكان إرتكاب الجريمة أو مكان وجود مقر الشخص المعنوي أو مكان رفع الدعوى إذا كانو أكثر من شخص، يمثل المحامي ويفوضه تفوض كاملا وللقاضي التحقيق يإخضاعه التدابير الأتية: إيداع كفالة تقديم تأميناتعينية لضمان حقوق الضحية و المنع من إصدار شيكات أو إستعمال الدفع مع مراعات حقوق الغير وله أن يقدم شهودا لإضهار الحقيقة وله الحق في رفع إستئناف أمام غرفة الإتهام[2].

**الفرع الثاني : الأعمال التي تترتب عنها المسؤولية الدولية للشركات متعددة الجنسيات**

إن الشركات المتعددة الجنسيات لا تكون مسؤولة دوليا من الناحية المدنية مادامت ليست أشخاص ضمن القانون الدولي العام، وهكذا فإنه يمكن فقط الكلام عن مسؤولياتها الجنائية المحتملة حيث يمكن أن ينطبق عليها ما قلناه عن مسؤوليات الفرد الجنائية، ولتحديد الأفعال التي يترتب عنها المسؤولية الدولية للشركات متعددة الجنسيات لا بد أن نفرق بين الإلتزامات التعاقدية وغيرها، ففي الحالة الأولى أي الإلتزامات التعاقدية وغيرها وفي الحالة الأولى لا يمكن الكلام عن المسؤولية الدولية للشركات لأن النزاعات تثور بينها وبين كل دولة معينة يفضل فيها تطبيق القانون كمبدأ عام، وهكذا فإنه لا بد من تحديد الأفعال التي يحكمها القانون الدولي العاملإمكان ترتيب المسؤولية الدولية على الشركات المتعددة الجنسيات ويمكن تلخيص هذه الأعمال غير المشروعة مناقضة لقواعد دولية فيما يلي:

أ- الجرائم ذات الطابع السياسي

وتتمثل في تدخل الشركات في الشؤون الداخلية للدول، تنشط فيها لتبديل سياستها وكذلك في نشاطها من أجل قلب نظام الحكم مثلما فعلته إحدى الشركات العالمية بالنسبة لنظام الشيلي عام

---

[1] د،عبد العزيز العشاوي، أبحاث في القانون الجنائي الدولي،ج2 ،ط1، دار هومة للطبع والنشر، بوزريعة، الجزائر، ص252.

[2] د، عبد العزيز العشاوي،مرجع سابق، ص 253.

1937 وكذلك تكون بصدد حركة سياسية إذا مولت الشركات المرتزقة و الجماعات الإرهابية للقيام بأعمال غير مشروعة في الدول المضيفة[1].

هذا وقد تعلمت الشركات متعددة الجنسيات دورا مهما من مؤامرات الإنقلابات وبدأت تستخدم تكتيكا حديثا أكثر نعومة وأعمق ثراءا بهدف إلغاء القوانين و الإجراءات التنظيمية وتدخل في هذا النطاق بعض الجرائم التي ترتكبها الشركات الإحتكارية وأفضل ميثال على ذلك هو ما قامت به شركة ( أنرون) ، إذ كانت تتلاعب بإمدادات الكهرباء في ولاية كاليفورنيا وعمليات الظلم المتعمد بالإضافة في كل الولاية ومحاولة قصر الجماهير و التلاعب بأسعار الكهرباء، ووصل الحد حتى الوصول إلى إرتكابجرائم في النظام الأمني للدول المتخلفة عبر الوسائل التكنولوجيا كعمليات التجسس ضد الدول، وإن نشاطها بالأعمال ذات الصبغة السياسية إمتد ليشمل الأمن الداخلي و السياسي مستخدمين أحدث الأساليب الإلكترونية[2].

ب-الجرائم ذات الطابع الإجنماعيالإقتصادي

نظرا لكون الشركات متعددة الجنسيات تتحكم في السوق العالمية و نظام النقد الدولي بفضلركات ضغط إقتصادي على بعض الدول قوتها المالية و التقنية فإنها قد تخلق فقدان إصطناعي لبعض المواد الأساسية مثل القمح فينتج عن ذلك مجاعة لملاين السكان، كذلك تمارس هذه الشركات ضغطا إقتصادياعلى بعض الدول قصد تغير نظامها السياسي و الإجتماعي أو الإقتصادي وأخيرا فإنه من المعروف أن الشركات متعددة الجنسية تنهب الثروات الطبيعية بإتفاق بعض الحكومات الدكتاتورية على حساب متطلبات شعوبها، وإن جميع الأعمال غير المشروعة بمثابة جرائم يستحسن أن يعاقب عليها جنائيا الشركات العالمية كما هو الحال بالنسبة للأفراد في الحالات التي ينص عليها القانون الدولي العام[3]، وعلى ضوء ذلك فإن العمل الذي تضطلع به في الوقت الحالي اللجنة المعنية بالشركات عبر الوطنية بوضع" مشروع مدونة لقواعد السلوك عبر الوطنية" عمل يتسم بأهمية كبيرة و يتضمن مشروع المدونة حتى 21 ماي 1983 حكما

وهو ما ينص على مايلي: " ينبغي أن تحترم الشركات عبر الوطنية حقوق الإنسان و الحريات الأساسية في البلدان التي تعمل فيها وينبغي ألا تمارس الشركات في علاقتها الإجتماعية و الإقتصادية و الصناعية التميز على أساس الجنس أو اللون أو النوع أو الدين أو اللغة أو الأصل الإجتماعي و القومي و الرأي السياسي أو غيره، و يقتضي أن تعمل الشركات وفقا لسياسات الحكومية الرامية إلى نشر تكافؤ الفرص و المعاملة" و هو الصادر من تقرير اللجنة

---

[1] د، بن عامر تونسي، مرجع سابق، ص321

[2] د،أحمد طارق ياسين، مرجع سابق، ص269

[3] د،روان محمد، مرجع سابق، ص49

المعنية و الشركات عبر الوطنية في دورتها الإنسانية[1]، كما أكد مؤتمر الأمم المتحدة السابع لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين على مسؤولية الشركات، حيث جاء في الفقرة9 والمعنونة" المسائل المتعلقة بمسؤولية الشركات مايلي:" ينبغي أن تولي قوانين العقوبات الوطنية لإعتبار الواجب لمسألة عدم حصر المسؤولية الجنائية في أولائك الأشخاص الذين تصرفوا بإسم مؤسسة أو شركة أو مشروع أو الذين لهم سلطة رسم السياسة أو سلطة تنفيذية بل جعلها تمتد كذلك إلى المؤسسة أو الشركة ذاتها أو المشروع نفسه بإستخدام تدابير مناسبة من شأنها أن تمنع تأييد الأنشطة الإجرامية أو تعاقب عليها[2]

**المطلب الثاني: المسؤولية الإجتماعية للشركات المتعددة الجنسيات**

ترتبط المسؤولية الإجتماعية للشركات متعددة الجنسيات إرتباط وثيقا بمفهوم التنمية المستدامة ، ففي عام 1987 خلص تقرير بروتنلاندا إلى أن النموذج الحالى للتنمية الإقتصادية لا يمكن أن يدوم على البعيد، حيث أنه يتسبب في نفاذ الموارد الطبيعية و إيذاء المجتمع وقد عرف التقرير التنمية بأنها التنمية التي تلبي إحتياجات الحاضر دون الإضرار بقدرة الأجيال المقبلة على تلبية إحتياجاتها، و يعتمد هذا المفهوم على ثلاثة عناصر رئيسية هي: حماية البيئة، النمو الإقتصادي و العدالة الإجتماعية، ووصف التقرير بأن الشركات متعددة الجنسيات تؤدي دورا حيويا في التنمية الإجتماعية و الإقتصادية للبلدان.

فالمسؤولية الإجتماعية للشركات هي المبادرة التي تتخذها مؤسسات الأعمال بإستثمار جزء من أرباحها من أجل تحقيق رفاه المجتمع لكي تكون صورة إيجابية لدى الجمهور، كما أنها إلتزام من جانب الشركات في إحترام حقوق الإنسان وإلتزام من جانب مؤسسات الأعمال بالمساهمة في التنمية الإقتصادية المستدامة و العمل مع الموظفين، والمجتمعات المحلية على تحسين نوعية الحياة، وتقوم البلدان النامية بالتصدي لأبعاد المتعددة للفقر، الإفتقار إلى الحاجات الأساسية مثل التعليم و الخدمات الصحية، إضافة إلى البطالة وتدني المستوى المعيشي، ولذلك تضطلع الشركات متعددة الجنسيات بالمسؤولية الإجتماعية بغية التصدي لمثل هذه القضايا من خلال التخطيط و التنظيم في مجال أعمالها[3]، ولهذا الغرض قمنا بتقسيم هذا المطلب إلى فرعين ، نتناول في الفرع الأول تعاريف حول المسؤولية الإجتماعية للشركات، أما الفرع الثاني يكون حول المسؤولية الإجتماعية للشركات

**الفرع الأول: تعاريف حول مفهوم المسؤولية الإجتماعية للشركات**

---

([1]) د، بن عامر تونسي، مرجع سابق، ص 322, 323

([2]) الوثيقة الدولية لمؤتمر الأمم المتحدة السابع لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين، ميلانو،إيطاليا من 6 سبتمبر1985 إلى يوم 26 من نفس الشهر ، الأمم المتحدة ، الوثيقة121/19

([3])د،زينبمحمد عبد السلام، مرجع سابق، ص169، 170.

نظرا لإزدياد أهمية المسؤولية الإجتماعية ظهرت العديد من التعريفات التي حاولت التعريف الدقيق للمسؤولية الإجتماعية، نذكر أهم هذه التعريفات: تعريف منظمة المقاييس العالميةiso للمسؤولية الإجتماعية بأنها" مسؤولية المنظمة عن الأثار المترتبة لقراراتها و أنشطتها على المجتمع و البيئة عبر الشفافية و السلوك الأخلاقي المتناسق مع التنمية المستدامة ورفاه المجتمع فضلا عن الأخذبعينالإعتبار توقعات المساهمين[1]، وأيضا عرفت المفوضية الأوربية بأنه عملية توحيد الإعتباراتوالإهتمامات البيئية والإجتماعية لمنظمات الأعمال مع أنشطتها وعملياتها وفعليتها وتفاعلها مع ذوي المصلحة على أساس طوعي"، وكذلك تعريف البنك الدولي بأن المسؤولية الإجتماعية للشركات هي إلتزام قطاع الأعمال بالإسهام في التنمية الإقتصادية المستدامة وبالعمل مع الموظفين وأسرهم والمجتمع المحلي والمجتمع عامة من أجل تحسين نوعية حياتهم بأساليب تفيد قطاع الأعمال و التنمية على السواء، وقد عرف مجلسالأعمال العالمي للتنمية المستدامة المسؤولية الإجتماعية على أنها " الإلتزام المستمر من قبل شركات الأعمال بالتصرف أخلاقيا و المساهمة في تحقيق التنمية الإقتصادية و العمل على تحسين نوعية الظروف المعيشية للقوى العاملة وعائلاتهم، والمجتمع المحلي والمجتمع ككل"

وهناك وجهات نظر مختلفتان حول المسؤولية الإجتماعية:

أ _ النظرة الكلاسيكية: ترتكز وجهة النظر هذه على أن مسؤولية الإدارة تنحصر فقط في تسير عمل النشاط الإقتصادي لغرض تحطيم الربح، أي أن منظمات الأعمال يجب أن ترتكز على النشاط الإقتصادي فقط، وأن تهتم دائما بتوسع القيمة لحملة الأسهم وبدعم هذا الإتجاه mili on friedmen[2]

ب_ وجهة النظر الإجتماعيةالإقتصادية

وهي ترى أن أن إدارة أي مؤسسة إقتصادية يجب عليها الإهتمام بتحقيق الرفاه الإجتماعي على مستوى واسع وليس الإهتمام بالربح الإجمالي فقط ، وهذه النظرة تركز على أصحاب المصالح ويدعمها paulsamulson أحد الإقتصاديين و يقول " إن المؤسسة الكبيرة هذه الأيام ليس فقط عليها الإهتمام بالمسؤولية الإجتماعية وإنما التأكد من أنها تعمل أفضل بوسعها من أجل ذلك"[3]

وقد تعددت المصطلحات المتعلقة بمفهوم المسؤولية الإجتماعيةمثل مواطنة الشركات و الشركات الأخلاقية و الحوكمة الجيدة للشركات وهي كلها تنصب على تحمل الشركات لمسؤوليتها نحو المجتمع، كما تتضمن المسؤولية الإجتماعية عدة أبعاد هي أبعاد قانونية و إقتصادية وإنسانية و أخلاقية وتتركز في بعض المجالات خاصة العمل الإجتماعي و التنمية البشرية و ومكافحة

---

[1] نفس المرجع، ص172

[2] د، زينب محمد عبد السلام ، ص 172،173

[3] روان محمد، مرجع سابق، 52

الفساد و التشغيل و المحافضة على البيئة، وتستند المسؤولية الإجتماعية إلى نظرية أصحاب المصالح من حملة أسهم وشركات و موردين وموزعين وعملاء و أيضا العاملين و أسرهم و البيئة المحيطة و المجتمع ككل ، وتعد المسؤولية الإجتماعية أداة رئيسية للوصول إلى هذا الهدف من خلال تحقيق الإستقرار السياسي والإقتصادي و الإجتماعي و البيئي لمجتمع الأعمال الذي يؤدي بدوره إلى تحسين كفاءة الأداء الإقتصادي للشركات[1]

**الفرع الثاني : المسؤولية الإجتماعية للشركات متعددة الجنسيات**

إن الشركات متعددة الجنسيات أو الشركات عبر الوطنية هي الجهات المستثمرة في البلدان النامية من خلال الإستثمار الأجنبي المباشر، حيث أن تدفقه في البلدان النامية يؤدي إلى الإسهام بشكل كبير في تطوير الإقتصادات المحلية من خلال إيجاد فرص عمل، وبناء القدرات ونقل المعرفة و تتحقق الحكومات إيرادات كبيرة من هذه الأعمال التجارية عن طريق الضرائب المفروضة على الشركات ورسوم الإنتاج وضريبة القيمة المضافة وضريبة الأملاك، وهذه الإرادات الكبيرة تمكن الحكومات من إنفاق المزيد من الأموال على الخدمات العامة.

دخلت العديد من الشركات متعددة الجنسيات في إطار المسؤولية الإجتماعية في برامج تساعد على توفير التنمية الإجتماعية المطلوبة والتي تجد الحكومات صعوبة في توفيرها، حيث تترك تترك أثرا كبيرا من النواحي الإجتماعية و البيئية والإقتصادية على المجتمعات المحلية التي تعمل فيها، إلا أن أهمية التأثير الإيجابي في الأسواق المعاصرة التي تتسم بالتنافس الشديد قد تكون جوهرية بالنسبة لسمعة الشركة ولنجاح الأعمال على حد سواء.

وتقوم البلدان النامية بوضع برامج تنموية حسب إمكانياتها المتاحة لمعاجةالإفتقار إلى الحاجات الأساسية مثل التعليم و الخدمات الصحية ، و المياه الصالحة للشرب و إرتفاع معدل الفقر في كثير من بلدان العالم نظرا لإستحالة ]جاد فرص عمل كافية في ظل تدني النوالإقتصادي ومن أجل التصدي للفقر و البطالة وتحسين مستوى المعيشة ، كثيرا ما تضطلع الشركات متعددة الجنسيات في البلدان النامية بالمسؤولية الإجتماعية للشركات بدرجات متفاوتة في إطار عملياتها التجارية المحلية في المجالات الأتية:[2]،

حماية البيئة: مثل خفض إنبعاث الغازات و كمية النفايات، وإعادة تدوير المواد وبرامج إعادة تشجير الغابات.

الأعمال الخيرية: مثل التبرع للمؤسسات الخيرية

---

[1]د، عمر البيلي و خديجة الأعسر، دورالإستثمار الأجنبي الخاص المباشر في دعم القدرة التكنولوجية للبلاد العربية، مجلة الشؤون العربية، العدد 79سبتمبر 1994، ص138.،

[2]مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة و التنمية، كشف البيانات المتعلقة بتأثير الشركات على المجتمع، ص67

المشاركة في القضايا الإجتماعية: مثل التوعية بحقوق الإنسان و التثقيف بشأن الأمراض و الأفات، وتنمية المناطق الحضرية من خلال الشراكة مع الحكومة المحلية لإنعاش مؤسسات الأعمال التجارية الصغيرة وتحسين البيئة في المدن الداخلية والإستثمار في مؤسسات الأعمال التجارية المحلية من خلال إقامة الشراكة مع المنظمات غير الحكومية في مجال التحقيق من وطأة الفقر وبرامج التنميةالإجتماعية و المؤسسات الدينية و الأندية الإجتماعية ومشاريع الموظفين، مثل توفير معايير أعلى للصحة و السلامة للمعنيين، وفرص التوظيف المتساوية، و أقسام الوظائف و ساعات العمل المرنة.

**أولا : أمثلة عن تطبيقات المسؤولية الإجتماعية للشركات متعددة الجنسيات**

تحصلت إفريقيا على قدر كبير من فوائد المسؤولية الإجتماعية للشركات ، على الرغم من أن هذه الفوائد غالبا ما تستخدم في الأعمال الخيرية و الإستثمار في المجتمعات المحلية. ويشارك عدد متزايد من الشركات في الجهود الموجهة نحو التعليم والدعم المؤسسي للأطفال الأيتام و المعوقين و المشردين، وغيرهم من المجموعات الفقيرة. وعلى سبيل المثال قدم مصرف باركليز مبلغ 15.8 مليون شيلن كيني عام 2000 و مبلغ 20 مليون شيلن عام 2001 لمختلف أنشطة تحقيق الإستدامة في جميع أنحاء كينيا[1].

**شركة nestle**في بنغلاديش، وبمعزل عن قيامها بتقديم التبرعات المالية لمختلف دور رعاية الأيتام، قامت الشركة بتنظيم حملة للوقاية من حمى الضنك. ويبدو أن تلك هي الوسيلة الأمثل لتوعية الناس بتدابير الوقاية من هذا المرض و يميل الناس إلى إعتبار شركة نستله أكثر من مجرد شركة لتسويق منتجات الألبان. وقد نضمت شركة نستله معرضا لحليب( نيدو) لمدة يوم في بوغرا.

وربما كان هذا المعرض إطلاق حملة تسويق، إلا أن تقديم معلومات للناس عن حقائق غذائية تتعلق بغذاء الأطفال يعد من المسؤوليات الإجتماعية الهامة [2]

**شركة شال:** تركز الشركة على تقديم منتجات امنة بالنسبة للناس و البيئة ، وفي بنغلاديش تكرس شركة شال نفسها أيضا للمبادئ الأساسية المتصلة بالصحة و السلامة و البيئة و التي يتصدرها تحقيق مبدأ عدم إلحاق الأذى بالناس مع توفير حماية البيئة. كما تعمل شركة شال مع الإتحاد الدولي لحفظ الطبيعة و الموارد الطبيعية على تشجيع و مساعدة المجتمعات للمحافظة على سلامة البيئة و تنوعها، وضمان إستقلال الموارد الطبيعية بطريقة عادلة ومستدامة إيكولوجيا . وشركة شال هي أول شركة عاملة في مجال الطاقة تقوم بوضع معيار للتنوع البيولوجي.

**ثانيا: بعض الأمثلة عن واقع المسؤولية الإجتماعية للشركات متعددة الجنسيات**

---

[1] مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة و التنمية، مرجع سابق، ص83

[2]نفس المرجع، ص70، 71

تفيد البحوث عن وجود حاجة إلى إعادة التفكير في علاقات الشراكة بين الأمم المتحدة و الشركات متعددة الجنسيات بسبب الطريقة التي يمكن بها لهذه العلاقات أن تعزز نفوذ الشركات و الميزة التنافسية و النفوذ السياسي ضد مصلحة البلدان النامية و المؤسسات الصغيرة و متوسطة الحجم.

وإظهرت البحوث التي أجريت فجوات كبيرة أخرى في البرنامج العام للمسؤولية الإجتماعية للشركات متعددة الجنسيات[1]:

**ففي الشيلي** : تسهم عدة شركات تعدين كبيرة طائفة من مبادرات المسؤولية الإجتماعية للشركات لتحسين الأسواق الناشئة وصحة العمال وسلامتهم، ومشاريع للتعليم و تنمية المجتمع، لكن هذا المنظور يغفل أحد مشاكل التنمية المتعلقة بالتعدين، وهي أن بعض الشركات عبر الوطنية لم تتمكن بمرور الوقت من تجنب دفع الضرائب و العوائد فحسب بل إنها شجعت أيضا على التدفقات المالية داخل الشركة مما أدى إلى إستدانة الشركات للتعدين التابعة لها، والإفراط في الإستثمار و الإنتاج، وإنهيارأسعار النحاس العالمية. وفي الوقت نفسه فإن هذا النظام يولد تدفقات ضخمة للإرادات إلى الخارج للوفاء بخدمة القروض التي حصلت عليها من فروع الشركات المالية الموجودة في بلدان الملاذ في الخارج[2].

**وفي المكسيك:**تتزايد عمليات إصدار الشهادات البيئية و تحسين نظم الإدارة البيئية، ولكن هناك إتجاهات تبعث على القلق، من منظور التنمية المستدامة، تتعلق بزيادة الإستثمار في صناعات كثيفة التلوث ونقل المصانع إلى مناطق شبه قاحلة وهشة بيئيا، تكون فيها بالتالي الأنظمة البيئية أضعف مما هي عليه في معظم الأحيان، في أماكن أخرى، ولا تضهر هذه الجوانب في الواقع في البرنامج العام للمسؤولية الإجتماعية في المكسيك[3].

**وفي الفليبين:** أوضحت البحوث في قطاع الغذاء و المشروبات أن برنامج المسؤولية الإجتماعية للشركات يغفل القضايا الرئيسية التي تتعلق بأنماط التسويق و الإستهلاكالأخلاقين و أصدرت منظمة الصحة العالمية تقريرا تبين بوضوح على العلاقة بين زيادة إستهلاك المأكولات السريعة و المشروبات غير الكحولية وإرتفاع الإصابة بالأمراض المزمنة مثل: مرض السكري، والبدانة وأمراض القلب والأوعية الدموية التي تتسبب حاليا في وفاة عدد من الناس يفوق ما تسببه الأمراض الأخرى.

وما تبينه هذه الأمثلة هو أن البرنامج العام للمسؤولية الإجتماعية للشركات يميل إلى التركيز على جوانب ضيقة إلى حد ما للتنمية وأنه يغفل بعض القضايا الأساسية للتنمية التي تتعلق بنفوذ

---

[1] مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة و التنمية، مرجع سابق، ص60،61

[2] د، زينب محمد عبد السلام، مرجع سابق، ص185،186

[3] د، روان محمد، مرجع سابق، 64

الشركات وأثر السياسات، والأثار السلبية المترتبة على إضفاء طابع المرونة و التحرير، وأنماط الإستثمار و الإستهلاك غير المستدامة، والمعايير المزدوجة[1].

وفي ختام هذا المبحث نخلص إلى أن الشركات متعددة الجنسيات مسؤولية عن أي إنتهاك للسيادة الوطنية للدول نتيجة إنتشار أنشطتها المختلفة وهي مجبرة للإمتثال للقواعد المحددة للمسؤولية كالجبر و الردود و التعويض ورد الإعتبار فيما يتعلق بأي ضرر متسبب أو ممتلكات مستولى عليها وفيما يتعلق بتحديد الأضرار و الجزاءات الجنائية، تطبق من طرف المحاكم الوطنية أو الهيئات القضائية الدولية ، وفقا للقانون الوطني أو الدولي وإخضاع هذه الشركات لعمليات مراقبة دائمة وتحقيق دورية من جانب الأمم المتحدة

**خلاصة الفصل الأول:**

للشركات متعددة الجنسيات جذور تاريخية تباينت أراء الباحثين حول تأصيل جذورها من الوهلة الأولى لبروزها فهناك من ينسبها إلى القرن السابع والثامن عشر للشركات الهندية الشرقية الإنجليزية و الهولندية ، وهناك من يفضلها إلى بداية القرن التاسع عشر بظهور الشركات الأمريكية ، وقد ظهرت لها عدة تسميات من شركة متعددة الجنسيات إلى كوكبية ومتعددة القوميات، والشركات عابرة للحدود وغيرها من التسميات، فهذه الظاهرة عرفت تطورات هامة عبر الزمن على جميع المستويات الإدارية و التنظيمية الإستراتيجية ، فالشركات متعددة الجنسيات رغم مدلولها الإقتصادي أو القانوني تبقى شركات عملاقة لها بلد أصلي يسمى بلد الأم، تتميز بخصائص جعلتها السيدة بدون منازع، خصوصيات لا توجد في باقي الشركات الدولية أو الشركات الوطنية العادية، كما للشركات متعددة الجنسيات أدوار كبيرة ومتداخلة لا تحمل تهديدات كبيرة لدور الدولة، مما يمكن أن يؤثر في سيادة الدولة نتيجة نشاطاتها وأثارها المادية المؤثرة في النظام القانوني للدولة.

[1] مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة و التنمية، مرجع سابق،ص61

# الفصل الأول: الإطار العام للشركات متعددة الجنسيات

**تمهيد:**

لقد تراجعت سيادة الدولة أمام تعاظم قوة الشركات متعددة الجنسيات وأصبحت الدول توائم قوانينها بما ترتضيه هذه الشركات خاصة في ظل العولمة الإقتصادية وتأثيرها على مجالات السيادة المختلفة للدول، فقد فقدت الدولة القومية كثير من أهميتها وتقلصت سيادتها والقدرة على مقاومة تدخل هذه الشركات في شؤونها الداخلية وتوجيه سياستها الاقتصادية و السياسية وإحداث إضطرابات وممارسة سياسات وسلطات تتنافى مع حدود سيادة الدول وقوانينها . هذا بالإضافة إلى ترويض مبدأ السيادة نتيجة المتغيرات الدولية من النواحي السياسية و الاقتصادية و الثقافية.

إن تعاضم دور الشركات متعددة الجنسيات على حساب الدولة التي عجزت عن التصدي لدور الشركات وسياستها ، فبعد أن كانت الدولة تهيمن على الوضع السياسي و الإقتصادي وتتحكم في عمليات الإنتاج و التوزيع و التخطيط وإعداد السياسات و تنفيذها، أصبح الأن دورها محصورا في إدارة الأمن و الحماية ، وتقلص دورها في إدارة أجهزتها مرهونا بما تحدده الشركات من عمليات تهيئة ، وفي الوقت نفسه تتحدد وظيفتها بما تقتضيه الأهداف الغير مباشرة للشركات متعددة الجنسيات وبهذا يكون الكثير من رموز السيادة بدا بالزوال تدريجيا وتقلص دور الدولة لمصلحة الشركات الإحتكارية العابرة للقارات مما يؤثر تأثيرا فعالا وبصورة عميقة على سيادة الدول

ولهذا الغرض قمنا بتقسيم هذا الفصل إلى مبحثين ، نتناول فيالمبحث الأول مفهوم سيادة الدولة، بينما سنتطرق في المبحث الثاني إلى فعالية الشركات متعددة الجنسيات على سيادة الدول.

## المبحث الأول: مفهوم سيادة الدولة

### المطلب الأول: تعريف السيادة

عرفت السيادة بعدة تعريفات، نذكر تعريف الأستاذ : دابان حيث يعرفها بقوله: أن الدولة تكون ذات سيادة في مواجهة الأفراد والجماعات الخاصة والعامة التي تعيش أو تعمل داخلها، فهي تخضع له الأفراد والجماعات)، وقد عرفها الدكتور " مصطفى أبو زيد فهمي" بأنها (السلطة الأصلية التي تتبع سائر السلطات الأخرى منها، وهي لا تتبع من منها لأنها أصلية).

ومن خلال التعريفين السابقين نقول أن السيادة هي السلطة العليا و المطلقة، ونميزبالإلزام والشمولية و الإنفراد بالحكم لكل الأمور والعلاقات سواء التي تجري داخل الدولة أو خارجها.

وهناك عدة أنواع نذكرها:

**من حيث النطاق:** تصنف السيادةمن حيث النطاق إلى وجهان : أحدهما داخلي و الأخر خارجي.

**1 – الوجه الداخلي:**يعني أن الدولةتملك السلطةالتشريعية المطلقةعلى جميع الأفراد والمجموعات التي يتعين طاعتها من جانب كل الأفراد، وأي إختراق أو إنتهاك لهذه الأوامر يعرض الفرد للعقوبة.

ويمكن أن تعرف السيادة الداخلية على أنها حرية الدولة في التصرف كيفما تشاء في كافة شؤونها الداخلية، بمعنى ألا تخضع. السلطة الحاكمة لأي نفوذ أجنبي حين ممارستها لهذه الشؤون، فلها أن تختار نظام الحكم الذي ترضيه وتقرير نظامها السياسي و الدستوري، ولها أن تسن التشريعات وإجبار جميع رعاياها على الإمتثال لها وأن يجعل جميع الأشخاص الكائنين على إقليمها خاضعين لمحاكمها.[1]

**2 – الوجه الخارجي:**وهو مرادف للإستقلال السياسي، ومقتضاه عدم خضوع الدولة صاحبة السيادة لأية دولة أجنبية، والمساواة بين جميع الدول أصحاب السيادة فتنظيم العلاقات الخارجية يكون على أساس الإستقلال، وهي تعطي الدولة حق في التمثيل و الدخول بإسمها في علاقات مع الدول الأخرى.

وتتجلى السيادة الخارجية في حرية الدولة في تصرف كافة شؤونها الخارجية بكل حرية وإستقلال دون أن تمارس عليها ضغط سواء من دولة أجنبية أو منظمة دولية إلا في نطاق الإتفاقيات والمعاهدات الدولية التي أبرمتها الدولة وألتزمت بها بمحض إدارتها، وعليه نقول أن السيادة الخارجية هي شرط جوهري لتحقيق السيادة الداخلية فكلما زادت السيادة الخارجية زادت السيادة الداخلية على إقليمها،ومن مظاهر السيادة الخارجية : الإنضمام للمنظمات الدولية، والإشتراك في المؤتمرات الدولية، وإبرام الإتفاقيات و المعاهدات الدولية[2].

---

[1] بكر إدريس ،الوجيز في القانون الدستوري والمؤسسات السياسية ،الجزء الثاني،ديوان المطبوعات الجامعية ،الجزائر،2002، ص116.

[2] نفس المرجع ،ص387

**من حيث السيادة:**نصنف الدول من حيث ممارسة السيادة إلى نوعين: دول كاملة السيادة ودول ناقصة السيادة.

**1 – دول كاملة السيادة:**

يقصد بالدول الكاملة السيادة تلك الدولة التي تملك مباشرة جميع الإختصاصات التابعة من قواعد القانون الدولي العام، فالدولة تتصرف بحرية في شؤونها الداخلية و خارجية بدون تدخل أو إشراف من دولة أخرى.

ولهذا فالدولة الكاملة السيادة: هي تلك التي تتمتع بإستقلال تام في مباشرة شؤونها الداخلية والخارجية وممارسة سلطاتها، دون خضوعها التأثير أو رقابة أو هيمنة أو توجيه دولة نافذة أخرى أو منظمة دولية وهي الدولة التي تتمتع بكافة الواجبات الدولية، ولا تخضع سلطتها لأي سلطات أخرى سواء داخلية أو خارجية إلا ما نعرضه عليها قواعد القانون الدولي من قيود على حريتها في التصرف، أو ما قد تعرضه عليها قواعد إتفاقية أو معاهدة كانت قد أبرمتها الدولة بمحض إرادتها ومن مظاهر الإستقلال الداخلي مثلا: إصدار القوانين و اللاوائح أما من مظاهر الإستقلال الخارجي مثلا: حرية الدولة في إقامة علاقات دولية مع أشخاص القانون الدولي بما في ذلك المنظمات و الوكالات الدولية المتخصصة والشركات متعددة الجنسيات[1]

**2 – الدول ناقصة السيادة**

يقصد بالدولة ناقصة السيادة تلك الدولة التي لا تتمتع بكافة إختصاصات الدولة الأساسية ، وذلك لتبعيتها لدولة أجنبية، حيث تباشر الأخيرة بعض إختصاصاتهاالخارجيو و الداخلية.

وعادة ما تكون تلك الدول ناقصة السيادة خاضعة لإشراف دولة أخرى أو منظمة دولية تقوم بمشاركتها في بعض شؤونها الداخلية أو الخارجية، لذلك لا توجد فيما بين الدولة الناقصة السيادة و بين دولة أخرى أو منظمة دولية ، علاقة قانونية تحد من سيادتها داخليا أو خارجيا سواء أكانت تلك العلاقة القانونية برضاها أو بدون رضاها[2]

وتقسم الدول ناقصة السيادة إلى عدة أنواع منها : الدول التابعة ، الدول المحمية، الدول المشمولة بالوصاية.[3]

**المطلب الثاني : تراجع مبدأ السيادة**

في ظل المتغيرات الدولية لقد أدرى التقارب بين الدول إلى تقوية الإحساس بفكرة المصلحة الدولية المشتركة التي أنتجت تغييرات في بنية القانون الدولي.

---

(1) بكر إدريس، المرجع السابق، ص388.

(2)نفس المرجع،ص 399

(3)نواري أحلام مقال بعنوان: تراجع السيادة في ظل التحولات الدولية، مجلة دفاتر السياسية القانون، العدد الرابع، جامعة الجزائر 2011،ص27.

وبالذات مبدأ السيادة، فقد قبلت الدول بموجب المواثيق الدولية تغيرات جوهرية على مبدأ السيادة سواء على المستوى الداخلي أو الخارجي للدول، وقد تأكد هذا التحول التقييدي في مفهوم السيادة فيما جاء على لسان الأمين العام للأمم المتحدة الذي قال " تخضع سيادة الدولة في معنا الجوهري إلى مراجعة عميقة وليس فقط تحت تأثير العولمة و التعاون الدولي".[1]

وسنتطرق في هذا المطلب إلى فرعين : فنتناول في الفرع الأول : تراجع مبدأ السيادة في ظل المتغيرات الدولية ونتناول في الفرع الثاني تراجع مبدأ السيادة في ظل العولمة.

**الفرع الأول : تراجع مبدأ السيادة في ظل المتغيرات الدولية**

مرت نظرية سيادة الدولة على شعبها و إقليمها بعدة تطورات في العلاقات الدولية ، مما جعل معه تعديلا على هذا النطاق بصورة تدريجية، فقد تراجعت السيادة الوطنية في الوقت الحالي لكونها عرفت تحديات على صعيد العديد من القطاعات سواء في المجال الإقتصادي أو الإجتماعي أو الثقافي، وسواء كان ذلك بإرادة الدول أو بدون إرادةها، ويرجع ذلك لعدة أسباب منها:[2]

1 – التوسع المتزايد في إبرام الإتفاقيات الدولية الشارعة، و النظم الدولية التي تتضمن قواعد وأحكام ملزمة للدول، والتي تتمثلفيما يلي:

أ – وجود قواعد قانونية دولية أمرة تختص بتنظيم مجالات عديدة ، وقد أصبح لهذه القواعد حجة في مواجهة كافة الدول فلا تجوز الإتفاق على ماتخالفها ، حتى ولو كان ذلك تذرعا بفكرة السيادة.

ب – وجود نظام رقابة و إشراف دولي يقوم بالمهام المسندة إليه.

ج –إستقراء الفقه و القضاء الدولي على عدم إمكانية إحتجاج الدول بدساتيرها أو تشريعاتها الداخلية والتي هي من مظاهر السيادة الوطنية لما تشمل عليه من منالإلتزامات الدولية سواء كانت ذات طبيعة تعاقدية أو ناشئة عن أحكام القانون الدولي و النظم الدولية ذات الصفة الشارعة.

2 –الإتجاه المتنامي نحو إحترام حقوق الإنسان: وحرياته الأساسية ونحو كفالة الضمانات الدولية التي تمكن من إحترام هذه الحقوق، وتكفل عدم إنتهاكها من جانب الحكومات الوطنية.

3 –الإتجاهات الحديثة في مجال تقنين قواعد المسؤولية الدولية والتي تجيز للشخص الدولي المتضرر ، إمكانية تحريك دعوى المسؤولية الدولية حال وقوع الضرر بصرف النظر عن مدى مشروعية أو عدم مشروعية الفعل الذي تسبب في وقوعه.

4 –الإتجاه المتزايد نحو إقامة الكيانات الدولية العابرة للقوميات و بروز نوعية من المشكلات الدولية التي تستلزم تكاثف الجهود الدولية وتظافر الإرادات السياسية للدول من أجل التوصل إلى حلول

---

[1] نواري أحلام ،المرجع السابق، ص29

[2] اميرة حناشي، مبدأ السيادة في ظل التحولات الراهنة ، رسالة ماجيستير، كلية الحقوق، قسنطينة، 2008/2007،ص54.

ناجحة و فعالة، وعليه تقول أنه أمام التطورات الدولية ، تراجع مفهوم السيادة من صيغة المطلق إلى صيغته النسبية ، بحيث أصبح هذا المفهوم وسيلة وليس غاية ويرجع ذلك إلى سببين:[1]

1 – إشباع نطاق الحقوق الدولية التي تعني النمو التدريجي للسيادة الدولية.

2 – تصنيف النطاق للحقوق الداخلية مما يعني تراجع السيادة الوطنية.

**الفرع الثاني: تراجع مبدأ السيادة في ظل العولمة الإقتصادية**

إن العولمة تساهم ضمنيا في حدود سيادة الدول ودورها على المستويين الداخلي و الخارجي، ففي ظل العولمة تخضع الحياة الإقتصاديةوالإجتماعية و السياسية لتأثير قوى السوق ، وهذه بدورها تخضع الحياة الإقتصادية و الإجتماعية والسياسية لتأثير قوى السوق ، وهذه بدورها تخضع لتأثير مصالح الشركات المحلية و الشركات الدولية أكثر مما تخضع لأوامر الدول.

ومن بين أهم ملامح العولمة إضعاف قوة الدول، وعلى الأخص في الدول الأقل نمو، فكما مبدأ سيادة المستهلك وأذواق المستهلكين في التراجع فإن سيادة الدول أيضا في تراجعتاركة المجال أكبر سيطرة منتجي السلع و الخدمات وإنحسرت قدرة الدولة على التأثير في مستوى وأنماط الإستهلاك للسلع و الخدمات الضرورية.[2]

وقد أصبحت العلاقات في ظل العولمة تتشكل حول محورين رئيسين هما:

الإعتماد المتبادل بين الدول القوية بهدف تحقيق المصلحة المشتركة لتلك الدول خاصة في المجال الإقتصادي، وتبعية الدول النامية للدول القوية بسبب عدم القدرة على إشباع الحاجيات الرئيسية لمواطنيها، وأصبحت الوسيلة الفعالة في تحقيق إنتقال السلع ورأس المال والمعلومات في الشركات متعددة الجنسيات والمنظمات الالدولية الغير حكومية التي تتخذ العالم ميدانا لعملياتها، ويعني ذلك إعادة توزيع وتغيير الأوزان بالنسبة للفاعلين في النظام الدولي لصالح مؤسسات المجتمع الدولي على حساب الدول والمنظمات الدولية الحكومية.

والواقع أن الشركات المتعددة الجنسيات لم تكتف بقدرتها على السيطرةعلى سيادة الدول وما تفرضه عليها من قيود، بل تسعى لإحتواء الدول و تسخيرها لخدمتها فالدول تتعرض للضغط من قبل هذه الشركات فمن ناحية هي مطالبة بالقيام بوظيفتها وفقا لما تقتضيه إدارة الشركات المتعددة الجنسيات ومن ناحية أخرى فهي لا تعتبر شريكا في الاستفادة منها لأن هذه الإستفادة مقصورة على الدول التي تقع فيها المركز الرئيسي للشركات.

---

[1] اميرة حناشي، المرجع السابق، ص55

[2] نفس المرجع، ص57.

ومن أهم المتغيرات المصاحبة للعولمة والتي أدت إلى إنتهاك سيادة الدول، الثورة الهائلة في وسائل الإتصالات ترتب عليها تقريب في المسافات بين الدول وأدى ذلك إلى أن أي حدث في أية دولة في العالم يكون له تأثيرفي غيره من الدول دون إعتبار للحدود السياسية أي لمبدأ السيادة الإقليمية[1]

[1] مغيلي مليكة ،مرجع سابق، ص396.

**المبحث الثاني: فعالية الشركات متعددة الجنسيات على سيادة الدول**

تمتلك الشركات متعددة الجنسياتإمكانيات مادية وبشرية تمتد إلى مختلف دول العالم، فهي تعتمد في أنشطتها المختلفة على تخطيط منظم وإستراتيجيات لتحويل العالم إلى ساحة إقتصادية من أجل خدمة مصالحها وسيطرتها على قطاعات الدول المختلفة، مستفيدة من إنجازات التقدم و البحوث العلمية وإحتكار مختلف التكنولوجيا، الأمر الذي أدى إلى تدحرج دور الدولة أمام هذه الشركات في ظل السيطرة و الإستلاء على الموارد الإقتصادية للدول و التدخل في مشاريعها، ولطالما أظهرت الوجه الحقيقي لها على إعتبارها تهدف إلى تحقيق أكبر كم من الأرباح في ظل إستراتيجياتها نحو تضييق من وظائف الدولة في ممارسة سيادتها وهو ما يبرز جليا الفعالية وصور التأثير سواء من الناحية الإيجابية أو السلبية لهذه الشركات على السيادة الوطنية للدول، ولغرض ذلك قمنا بتقسيم هذا المبحث على مطلبين: نتناول في المطلب الأول مظاهر التأثيرالإيجابية وفي المطلب الثاني المظاهر السلبية للشركات.

**المطلبالأول: مظاهر التأثير الإيجابية للشركات متعددة الجنسيات**

توجد العديد من المنافع التي يحدثها نشاط الشركات متعددة الجنسيات في مجالات الإستثمارات الأجنبية المباشرة في الدول، إما بتحويل التكنولوجيا وقيامها بعملية التنمية، أو خلق فرص التشغيل أو زيادة معدل التكوين الرأسمالي وتحسين ميزان المدفوعات[1].

**الفرع الأول: أثر الشركات في تحويل التكنولوجيا وتحقيق التنمية**

وفي هذا الفرع سوف نتطرق إلى أثر الشركات في تحويل التكنولوجيا وكذلك في نقطة تحقيق التنمية

**أولا: أثر الشركات في تحويل التكنولوجيا**

يمثل التحويل التكنولوجي في عملية بيع الشركات متعددة الجنسيات للتقنية ووسائل الإستخدام ، فإذا كان البيع لفرع الشركة فيعد تحويلا داخليا، أما إذا حصل مع شركة أخرى فيمثل تحويلا خارجيا . في الماضي كانت التحويلات التكنولوجية صادرة عن الشركات متعددة الجنسيات تعد عنصرا إستدراكياإقتصاديا للبلدان المستقبلة من البلدان الأصلية، بحيث توسعت الشركات الأمريكية في الخارج بعد الحرب العالمية الثانية ليس بتصدير رؤوس الأموال وإنما بإرسال قدرات تكنولوجية، وهذا ما سمح للبلدان المستقبلة بتنمية تكنولوجياتها[2].

**الفرع الثاني: أثر الشركات متعددة الجنسيات في التشغيل**

لاشك أن أثر تلك الشركات في الشغل في الدول المضيفة يختلف بين البلدان، وكذلك حسب نوعية التنمية و اليد العاملة، فيتمثل الأثر المباشر في الرفع من نسبة التشغيل في البلد غير أن

---

[1] مغيلي مليكة، مرجع سابق، ص52.

[2] عبد القادر زيان، الشركات متعددة الجنسيات وأثارها على التشغيلفي دول العالم الثالث، رسالة ماجيستير في العلوم الإقتصادية، فرع تخطيط، كلية العلومالإقتصادية، جامعة الجزائر، 2001، ص72.

خصوصيات التشغيل الناتجة عنه ترتبط بخصوصيات الشركات نفسها، ففي الدول المتقدمة يتقارب مستوى اليد العاملة بين البلد الأصلي و المستقبل، مما يدفع بهذه الشركات إلى إحداث مشاريع كثيفة رأس المال ، فيؤدي إلى ذلك إلى تشغيل ضعيف نسبيا مقارنتا بالبلدان المضيفة[1]، غير أن التشغيل لا يعد الأثر الوحيد الناتج عن هذا الإستثمار، وإنما ينبغي النظر إلى التشغيل الناتج عن المقاولة الفرعية مع هذه الشركات في الإقتصاد المستقيل، ومن ثم تحدث هذه الشركات حركة إقتصادية في بلدان المستقبل إن لهذه الشركات تأثيرات كثيرة في المحيط الدولي والوطنين، بحيث تسهم هذه الشركات في تكريس التقسيم الدولي العملي وترفع من المبادلات الدولية وتحويل التكنولوجيا نحو البلدان المستقبلة[2].

**الفرع الثالث:أثرها في السياسة الإقتصادية العامة**

للشركات متعددة الجنسيات دور بارز في تحقيق التنمية الشاملة في الدول النامية ويظهر ذلك بوضوح في خلق فرص للعمالة ، تحسن مستوى الدخل وإرتفاع وتحسين الإنتاجية، وتنمية المنافسة المحلية عن طريق كسر الإحتكار المحلي لبعض الشركات الوطنية ومن ثم زيادة درجة المنافسة بين الشركات العالمية، سواء كانت وطنية أم أجنبية خاصة وأن للشركات متعددة الجنسيات إمتيازات وخصائص نوعية وأدوات وطرائق محكمة تستخدمها في تنفيذ إستراتيجياتها الشاملة وتمكنها من الإنفلات كليا أو جزئيا من أثر السياساتالإقتصادية النامية في شتى المجالات المالية والنقدية و التي تقتصر في كل الأحوال على المؤسسات الوطنية مما يزيد من قوة الشركات متعددة الجنسيات في الإستمرار و التوسع في الأسواق المحلية للدول المضيفة[3].

إن البعد الدولي للشركات متعددة الجنسيات يسمح لها مثلا بتجاوز العديد من الإلتزامات الوطنية لتلك الدول مستعملة في ذلك طرائق و أساليب عديدة و متنوعة منها تهريب أرباحها إلى دول تكون فيها السياسة الضريبية أفضل، ومن ثم تحسين وضعها التنافسي على المستويين المحلي و الدولي وعلى حساب الأهداف و النتائج المرجوة من السياسات المتبعة من قبل البلدان المضيفة[4]

**المطلب الثاني: مظاهر التأثير السلبية**

باتت الشركات المتعددة الجنسيات أحد أكبر الجماعات الضاغطة نحو تبني فكرة العولمة منهجا ومضمونا، فالشركات أصبحت ظاهرة واسعة الإنتشار من الإمكانيات و القدرات ما تتجاوز به حدود الدولة، إذ تضغط لتكسب وتحقق نتائجها المرجوة وقيامها بعمليات المناورة لتحقيق أهدافها الإقتصادية و السياسية وحتى الإجتماعية وإحكام سيطرتها، فرغم الإيجابيات التي تبرزها في مجالات الإستثماراتالأجنبية

---

[1]، أحمد طارق ياسين، مرجع سابق، ص177

[2] عبد القادر زيان، الشركات متعددة الجنسيات وأثرها على التشغيل في دول العالم الثالث، رسالة ماجيستير في العلوم الإقتصادية ، فرع تخطيط، جامعة الجزائر، 2001، ص72.

[3]د،أحمد طارق ياسين، مرجع سابق، ص 175.

[4]،عبد الوهاب عبد الله المعمري، مرجع سابق، ص175.

في مختلف الدول إلا أن سلبياتها أكثر من إيجابياتها على مبدأ سيادة الدول، سنتطرق في هذا المطلب إلى فرعين: الفرع الأول نتناول التغيير الوظيفي للدولة لمصلحة الشركات متعددة الجنسيات و الفرع الثاني أثر الشركات متعددة الجنسيات على الصعيد الإقتصادي و الأجنبي.

**الفرع الأول: التغيير الوظيفي للدولة لمصلحة الشركات متعددة الجنسيات**

يوما بعد أخر يتعاظم الدور الإستقلالي و الممارسات الإحتكارية للشركات متعددة الجنسياتوتتسع دوائر فعلها وهيمنتها على الدول في محاولة منها لتغيير مسارها الوظيفي، سواء أكان ذلك من الناحية القانونية أم السياسية، وينتج هذا التحول من خلال تفاعل العديد من العوامل المؤثرة في مستقبلها كدولة مستقلة ذات سيادة في المجتمع الدولي، وهذه العوامل هي التي ساهمت في وجودها، كالعوامل السياسية والإقتصاديةوالإجتماعية وغيرها– ومع ذلك فإن هذه العوامل نفسها سوف تؤدي إلى تغيير تلك الوظائف بوجود ضغوط خارجيةتؤثر في مسار تلك العوامل، بإتجاه التأثير في وحدة الدولة الوظيفية ، تلك الضغوط ممثلة بالشركات متعددة الجنسيات ذات القدرة النافذة العالمية، وعبر دورها المتنامي وإنتشارها على مختلف الدول، مما جعل مبدأ السيادة في خطر داهم،وقوة هذه الشركات شكل تحديا لسيادة الدولة وسلطانها[1]،إذ بدأ العديد من المفكرين السياسين يأخذون بالتوجه القائل بتلاشي فكرة الدولة بفعل الشركات متعددة الجنسيات، وأصبح من الصعب على الدولة ضبط أنشطتها داخل إقليمها، إذ أن هذه الشركات قد تلجأ إلى عملية" الموازنة التنظيمية" فإذا ما عارضت دولة ما مصالح شركة ما، تهدد هذه الأخيرة بنقل نشاطها إلى دولة أخرى مما يلحقأذى، أحيانا كثيرة بالدولة، أو ربما يصل الأمر إلى أن تهدد بالإطاحة بالنظام السياسي القائم[2]، وبقدرتها على القفز فوق الحدود و تجاوزها وإختراقها ، إستطاعت الشركات متعددة الجنسيات من فتح المعابر بين الدول أمام تدفق المعلومات و البيانات ، الأمر الذي جسد سلبا كثيرا من سلطات الدول التي تمارسها ضمن حدودها السياسية و التي تمثل أهم مقومات السيادة الوطنية[3]. والواقع إن الشركات متعددة الجنسيات لم تكتف بقدرتها على الإلتفاف على الدولة و التخلص مما يمكن أن تفرضه عليها من قيود، بل سعت إلى إحتواء الدولة والتخلص منها وتسخيرها لخدمتها وجعلت الدولة تقتنع بدور مديرة المنزلhousekeeper ، إذ أصبحت حكومات الدول النامية تتعرض لضغط مضاعف ، فمن ناحية هي مطالبة مثل الحكومات في الدول المتقدمة بأن تقدم بوظيفة تدبير

---

[1] جاسم محمد زكريا، مفهوم العالمية في النظام الدولي المعاصر، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعةعين شمس، 2001، ص63.

[2] محمد سعد أبو عامود، الوظائف الجديدة للدول في عصر العولمة، مجلة الديمقراطية، العدد الثالث، مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية، جريدة الأهرام، مصر، 2001، ص203.

[3] أحمد طارق ياسين، مرجع سابق، ص261.

المنزل وفق ما تمليه إرادة الشركات متعددة الجنسيات وما يخدمها من مؤسسات دولية، ومن ناحية أخرى فإنها لا تعد شريكا في الدول المتقدمة التي تقع فيها مراكز تلك الشركات[1].

فالشركات متعددة الجنسيات يكمن دورها في إنحصار دور الدولة وإنحسر دور في إحتكار وسائل العنف وفي اللجوء إلى مناطق القوة كوسيلة لحسم النزاع لمصلحة الدولة ذات القدرة العسكرية الهائلة ، فقدنقل تنظيم العلاقات الدولية من القوة العسكرية المتمثلة بالتحالفات و التكتلات العسكرية إلى القوة الضاغطة المتمثلة بالشركات متعددة الجنسيات، التي لها القدرة مما يمكنها الضغط على حكومات البلدان المضيفة لأنشطة تلك الشركات، وبهذا فإن دور الدولة أخذ بالإنحسارالتدريجي على الرغم من كثرة الإجراءات التي تتخذها البلدان المضيفة لغرض تنظيم الإستثمارات الأجنبية بما يتلاءم و المصالح الوطنية[2].

إن تعاضم دور الشركات متعددة الجنسيات على حساب الدولة التي عجزت عن التصدي لدور الشركات وسياساتها، فبعد أن كانت الدولة تهيمن على الوضع السياسي والتخطيط وإعداد السياسات وتنفيذها، أصبح الأن دورها محصورا في إدارة الأمن و الحماية، وتقلص دورها في تسيير إدارتها وأصبح مرهونا بما تحدده هذه الشركات، وفي نفس الوقتتتحدد وظيفتها بسلطة القمع على أفراد الشعب[3]

فإذا كانت الدولة تشكل العنصر الأساسي في العلاقات الدولية ، فإن الشركات متعددة الجنسيات أصبحت اليوم تشكل العنصر الأساسي في ظاهرة العولمة، فقامت من الحد من سيادة الدول، وتمكنت من التحكم في سياستها مستخدمة أساليب وطرق تحد من هذه السيادة ، ومن إستقلال الدولة وتهميش دورها وإجبارها على إتباع سياسة ثم التخطيط لها من قبل هذه الشركات، وإذا ما تعارضت سيادة الدولة مع سياسة الشركة، فإن الشركات متعددة الجنسيات تلجأ فورا إلى غلقفرعها و سحب إستثماراتها وبهذا العمل تخلق أزمة مالية تنعكس أثارها على العملة الوطنية[4].

إن تراجع دور الدولة أمام الشركات متعددة الجنسيات أثار الكثير من المشاكل و المعوقات، فلقد إستشهد مؤلفا كتاب" الوصول إلى الكونية" بمقولة رئيس شركة التجارة العالمية للكومبيوترipm بوصفه الحدود القومية التي تصل بين دولة و أخرى بأنها حدود لم تعد واقعية، على أنها أصبحت وهمية حالها حال خط

---

[1]محمود خليل، العولمة والسيادة إعادة صياغة وظائف الدولة ، دراسات إستراتيجية ، السنة الرابعة عشر، العدد 136،مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية، القاهرة، 2004، ص11.

[2]طلعت جياد لجي الحديدي، مرجع سابق، ص 187.

[3]فراس علي حسين عكلة الجيوري،أشخاص القانون الدولي العام في ظل العولمة، رسالة ماجيستير، كلية القانون، جامعة الموصل، 2003، ص113.

[4]أحمد طارق ياسين، مرجع سابق، ص 264.

الإستواء[1]، فبفعل الشركات متعددة الجنسيات اتضح الكثير من رموز السيادة بدأ بالزوال وبشكل تدريجي والتدخل الواسع لهذه الشركات في الشؤون الداخلية للدول، مما نتج عنه تقليص دور الدولة وتهميشه في المجالات السياسية والإقتصادية و الإجتماعية[2]، معتمدة على تملكه من وسائل التأثير المتنوعة والذي قد يصل إلى حد العمل على تغيير الحكومة، أو التأثير في عملية الإنتخابات، أو التأثير في القرار السياسي للدولة ، وأقل أثرا لها هو تدخله بتقديم المشورة و النصح للحكومة وهي بشكل عام تشكل عامل ضغط سياسي تستخدمه الدولة الأصلية للشركة ضد الدولة المضيفة قد يصل إلى حد التدخل المباشر بحجة حماية إستثماراتها، والهدف منه في الأصل تحقيق أهداف سياسية، ومن أبرز الأمثلة على هذا التدخل السياسي وعمليات التدخل لتغيير الحكومات، عملية الإنقلاب في إيران التي قادتها شركات النفط ضد حكومة مصدق عام1953، وقضية حكومة كاوتشوك في ليبيريا ، وقضية تدخلitt في عملية الإنتخابات في الشيلي وتدخلها من أجل تغيير نظام الحكم والإنقلاب على حكومة الليندي المنتخبة[3].

هذا فضلا عن تجاوز الشركات متعددة الجنسيات إلى حد تجنيد الجواسيس والقيام بعمليات التجسس الصناعي والعلمي و التقني ضد الدول، أو فيما بينها، إذ بعض الشركات الأمريكية تستخدم جواسيس سابقين إستغنت عنهم الإستخبارات المركزية الأمريكية ، لهذا الغرض ، وقد إشتكت فرنسا من هذه الحالة بعد أن إتهمت رئيس مكتب المخابرات الأمريكية cia في السفارة الأمريكية بأنه يدير عملية تجسس صناعي كبرى، كما تحدثت طوكيو وبون عن عمليات مشابهة، وفضلا عن التجسس فإن هناك شركات تدير عمليات توريد الإرهاب دولي،وتبيع خدماتها بعقود دولية تتجاوز الإنتماءات والولاءات و الحدود الوطنية ، فتقدم خدمات الغزو و القتل[4].

هذا وقد تعلمت الشركات درسا مهما من مؤامرات الإنقلاب وبدأت تستخدم تكتيك حديثا أكثر نعومة وأعمق إثراءا يهدف إلى إلغاء القوانين و الإجراءات التنظيمية التي تقيد حرية الشركات وتمييع سلطات أجهزة الرقابة الحكومية على سلوكها يعني إضعاف الحكومة بدلا من الإجهاز عليها أفضل مثال على ذلك هو ما قامت به شركة (أنوروة) ، إذ كانت تتلاعب بإمدادات الكهرباء في ولاية كاليفورنيا وعمليات الإظلام المتعمد للإضاءة في كل الولاية ومحاولة قهر الجماهير و التلاعب بأسعار الكهرباء ، حدث كل هذا بينما ألتها الإعلامية تضخ أكاذيب عن كثرة الإجراءات التنظيمية التي تعوق عمل الشركة ورغبتها في الإصلاح، وكانت الإستجابة الفورية من الإدارة الأمريكية منسقة مع هذا الإتجاه، إذ أعلن الرئيس الأمريكي جورج دبليوبوش:" إذا كانت هناك إجراءات بيئية منعت كاليفورنيا من الحصول

---

(1) WCAND-PF- CHARVINCR,RELATION INTERNATIONALES,EDITION MONTCHRESTION, PARIS,1981,P155

(2) أحمد طارق ياسين، مرجع سابق، ص267.

(3) محمدالفيومي محمد، الشركات الدولية مدخل إقتصادي محاسبي، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، 1982، ص254.

(4) فراس علي حسين عكلة الجبوري، مرجع سابق، ص115.

على100% كهرباء...فنحن في حاجة إلى التحقيق من هذه الإجراءات "، وكان هذا بمثابة رد الجميل للشركة التي أسهمت بملايين الدولارات في حملة الإنتخابات لصالح بوش[1].

وخلال العقد السابق من القرن العشرين برز بوضوح شديد أن من أكفأ الوسائل التي إستخدمتها الشركات ( التبرعات) المالية السخية للحملات الإنتخابية بهدف التأثير في العملية السياسية، وقد نظن أن الأموال التي تنفقها الشركات في هذا المجال خسائر عليها، لكن الواقع العملي يؤكد أن الشركات لا تخسر شيئا لأنها تحسب هذا الإنفاق الهائل جزء من تكاليف الإنتاج... فهو إستثمار لخلق بيئة سياسية أنسب لمضاعفة أرباحا ومساعدتها على الإستمرار و الإزدهار وإن دور تلك الشركات يعد مشروعا كشركاء مع السلطة في حكم المجتمع... وإنه ليس للدولة دور مشروع في السيطرة على الشركات، وإن واجب الدولة أن تترك الشركات تنظم نفسها بنفسها هي مسؤولة إجتماعيا[2].

وإن نشاطها لم يتوقف عند هذا الحد فقط وإنما إمتد ليشمل الأمن الداخلي والأمن السياسي و الإجتماعي، بالنسبة للأمن الداخلي فإن الشركات متعددة الجنسيات بدأت تعتمد على نظم أمن خاصة إما تمتلكها أو تستأجرها من شركات متخصصة تستخدم أحدث الأساليب الإلكترونية ، أما بالنسبة للأمن الإجتماعي و السياسي، فإنه لايمثل الأن ضرورة ملحة ، فنزاعات العمل بين الشركات و العمال لا تتدخل الحكومات لتسويتها فهو أمر تعاقدي يدخل ضمن عقود العمل الجماعي ، وكذلك القضاء ثم الإستغناء عنه و اللجوء إلى التحكيم فهو من ضمن الشروط المدرجة في العقود التي تبرمها الشركات تفاديا لإجراءات التقاضي الطويلة و المعقدة[3].

وغالبا ما تتطابق مصالح و أهداف الدول مع مصالح الشركات المتعددة الجنسيات فقد ذكرت منظمة هيومان رايتسووتشن أن شركة شل تواطأت مع الشرطة و الجيش في إنتهاكات حقوق الإنسان عندما قمعت إحتجاجات سكان دلتا النيجر[4]

**الفرع الثاني: أثر الشركات على الصعيد الإقتصادي**

تقوم الشركات متعددة الجنسيات في ممارسة أعمالها بتأثيرات سلبية على المجال الإقتصادي و التي تحاول من خلاله الحد من دور الدولة الإقتصادي ، ويظهر ذلك جليا في أثرها على مبدأ السيادة على الثروات التي تتمتع بها الدول بالإضافة إلى الأثار السلبية للتمويل التكنولوجي على مبدأ لسيادة الدول وحصر مهام الحكومات للقيام بأهدافها نتيجة نمو وإزدهار الكبير للشركات العابرة للقارات.

---

[1] أحمد طارق ياسين، مرجع سابق، ص268.

[2] محمد يوسف عدس، الشركات في سباقها الوحشي إلى الربح و السلطة، مجلة وجهات النظر، السنة السابعة، العدد السابع و السبعون، الشركة المصرية للنشر العربي و الدولي،2005، ص56.

[3] طلعت جياد لجي الحديدي، مرجع سابق، ص195.

[4] أحمد عبد العزيز،مرجع سابق، ص130.

إن قوة الشركات متعددة الجنسيات لا تأتي من العملية الإنتاجية فقط وعلى وجه الخصوص إنتاج الأسلحة ، وإنما يكمن مصدر هذه القوة في السيطرة على وسائل خلق الثروة على مستوى العالم ، ومن خلال عمليات التنمية لخلق عالم جديد كمشروعات دولية، مثل gmexxonIbm shellوغيرها من مئات الشركات يقومون بإصدار قرارات لها تأثيرات العميقة بأكثر مما تحققه أكثر الحكومات سيطرة على شعوبها، ذلك أن هذه القرارات تنصرف إلى نوع العمل، والطعام والشراب والملبس، والمعرفة وأخيرا نوع المجتمع الذي سيتوارثه الأطفال من بعد[1].

تعد الشركات متعددة الجنسيات من الفاعلين الجدد التي لا تركن إلى توجيهات الدولة /الأمة، كما كان الأمر من قبل، بقدر ما ينافسون هذه الدولة في تحديد حاضر الإقتصاد العالمي ورسم معالمه المستقبلية، وهم في أحسن الأحوال يتحالفون معها ، إن الدول كما يرى ريكاردو بيتريليه لم تعد تؤدي إلا دورا ثانويا منعزلا ومهمشا بالنسبة للشركات الكبرى ، لأن القرارات الكبرى ، في تخصيص الموارد التقنية والإقتصادية أصبحت من صلاحية هذه الشركات العالمية ، وهذه هي طبيعة التحالف الجديد بين الدولة و الشركات، والذي أصبحت معه الدولة/ الأمة فاعلا مباشرا في السباق، وتتصرف كأنها شركة ضمن باقي الشركات[2]

**أولا: محاولة التهرب الضريبي**

أيضا هذه الشركات تحاول أن تكون بعيدة عن سطو القانون والضريبة لأنها تتقن التهرب منها فهي تقوم بإتخاذ المال وطنا يستقر حيث يأمن وينمو بعيدا عن كل مسؤولية وهي تقوم بإستخدام ألية السعر التحويلي:

1 – فإذا كانت الضرائب على أرباح الشركات مرتفعة في الدولة الأم عنه في الدولة المضيفة وكانت الشركة الأم تصدر إلى الشركة التابعة لها فإنها في هذه الحالة ستصدر صادراتها إلى فرعها في الدولة المضيفة بسعر أقل من الواقع" مدعية عدم تحقيق أرباح" ناقلة بذلك الأرباح من الشركة الأم إلى الشركة التابعة لها وبهذا تقلل من العبئ الضريبي الكلي للشركة وعلى العكس من ذلك[3].

2 – ويستخدم السعر التحويلي للتهرب من الضرائب الجمركية على الواردات فكلما كانت مستويات هذه الضرائب مرتفعة في الدولة المستوردة كلمالجأت الشركات لتسعرة السلعة بسعر أدنى من الواقع لتجنب دفع الضريبة.

---

[1] عبد الهادي علي النجار، الشركات الدولية والنشاط في العلاقات الدولية والنشاط في العلاقات الإقتصادية الدولية، مجلة مصر المعاصرة، العدد382، 1980، ص66.

[2] دطلال عتريس، الأمن القومي وسيادة الدول في عصر العولمة، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية، أبو ضبي، 2002، ص62.

[3] نفس المرجع، ص62.

3 – وقد يستخدم السعر التحويلي كأداة للتهرب من القيود التي تفرضها الدولة المضيفة على مقدار الأرباح التي تحولها الفروع إلى الشركة الأم، فعندما ترغب هذه الشركات أن تعيد أرباحها من الشركة التابعة إلى الأم تلجأ إلى تسعيرةالصادرات من الشركة التابعة إلى الأم بسعر أدنى من الواقع أو تسعير الصادرات من الشركة الأم وإلى التابعة بسعر أعلى من الواقع وتكون الأرباح بذلك قد تحولت فعلا من الشركة الأم وتشير الأرقام إلى أن هذه الشركات لم تقدم أكثر من 9 %من فئة الضرائب العامة[1]، فقدرة الدولة في الوقوف أمام تحديات الشركات متعددة الجنسيات محدودة بقدرة تلك الشركات في التأثير في سلطات فرض الضرائب من خلال تسللهاإلى مراكز إصدار القرارات بهذا الشأن ، كما أن لها القدرة في التأثير في أدوات السياسة الحكومية المتعلقة بالسياسة النقدية وسياسة الأجور وغيرها و التقليل من فاعليتها كأدوات تحد من نشاط تلك الشركات وإمتداد نشاطها في إقليم البلد المضيف يمثل قنوات إتصال تتسلل عبرها قوانين ومفاهيم وثقافة بلد المركز إلى بلد أخر فتؤثر في مبدأ السيادة الوطنية و المساواة[2].

وعلى العموم فإن الشركات متعددة الجنسيات تثير دائما مشكلات مع الدول المضيفة منها ما يتعلق بالتشريع الضريبي، ومنها مايتعلق بتحويل الأرباح وسعر الصرف إلى غير ذلك من المشاكل المالية، وغالبا ماتستطيع هذه الشركات تخطي هذه المشاكل بالإعتماد على قوتها و نفوذ ها وسيطرتها، ومن جانب أخر فإن إفتقار العديد من الدول لإمكانية الحصول على الموارد المالية اللازمة و الموارد التكنولوجية، التي تمتلكها الشركات متعددة الجنسيات، قد أثر في الإختياراتالإقتصادية المتاحة أمام البلدان المضيفة بفعل علاقة التبعية التي تربط البلدان المضيفة بالإستثمارات الأجنبية ، هذا إلى جانب إنكماش قدرتها في السيطرة على الإقتصاد القومي للبلاد[3].

وإذا كان هناك تعارض سياسة الدولة مع مصالح الشركات المستثمرة ، فتقوم هذه الأخيرة إلى غلق فرعها و سحب إستثماراتها، وبهذا العمل تخلق الشركة أزمة مالية وإقتصادية للدول المضيفة لها، تنعكس أثارها على العملة الوطنية و الأسعار و الإحتياطات للمصارف الوطنية، وفي النتيجة تلجأ الدول فورا إلى مؤسسات الإقراض الدولية التي تجبرها إلى إتباع سياسة إقتصادية تحددها بموجب وصفتها التي تنتهك الدولة و تهمشا، وهذا ما يفسر علاقة الشركات متعددة الجنسيات بمؤسسات الإقراض الدولية و الترابط الوثيق بين سياساتها لإكمال مخططاتها[4].

ويرى البعض أمثال "أوهمي" وراش" إن الدولة القومية قد أصبحت قد أصبحت السلطات المحلية للنظام الدولي ، فهي لم تعد تستطيع على نحو مستقل أن تؤثرفي مستويات النشاط الإقتصادي أو العمالة

---

[1] زينب محمد عبد السلام، مرجع سابق، ص194.
[2] مايكل كانزر وأخرون ، مرجع سابق، ص79.
[3] أحمد طارق ياسين، مرجع سابق، ص 263.
[4] محمدالأهرش، العرب و العولمة، ما العمل، ندوة العرب و العولمة، مجلة المستقبل العربي، العدد209، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت،1998، ص131.

داخل حدود أراضيها،لأن هذه المستويات تمليها إختيارات رأس المال الحر، وتشبه مهمة الدولة القومية بمهمة المجالس المحلية أو البلدية، ضمن حدود الدول حتى الأن: أي تقديم البنية التحتية والخدمات العامة التي تحتاجها الأعمال الإقتصادية بأقل تكلفة ممكنة[1]

كما حلت الدولة محل الإقطاعية تدريجيا منذ نحو خمس قرون ، تحل اليوم الشركات متعددة الجنسيات تدريجيا محل الدولة و السبب في الحالتين واحد التقدم التقني وزيادة الإنتاجية و الحاجة إل أسواق أوسع.

ففي السابق كان الشخص عندما يشتري بضاعة يتفحص هل المكتوب عليها ( madein japan made ingerman/ madein usa) لأن البلد المصنع يعني الكثير من مواصفات السلع التي تريد شراءها، لكن الوضع في ظل العولمة لم يعد معنى للقول أهذه البضاعة فرنسية أو أمريكية أو ألمانية أو يبانية وتحولت العبارة في ظل العولمة made by ibm made by puma made in nik made by Toshiba[2].

**ثانيا: تأثير الشركات على مبدأ السيادة القائمة على الثروات الطبيعية**

إن مبدأ سيادة الدولة على مواردها وثرواتها الطبيعية ظهر إلى الوجود نتيجة مطالب الدول بحكم سيادتها المطلقة على إقليمها وقد أثرت هذه الشركات العابرة للقارات على مبدأ السيادة الدائمة على ثرواتها الطبيعية من خلال عدة نواحي[3].

**أ- أثر التمويل التكنولوجي على السيادة**

تعتمد الشركات متعددة الجنسيات على زرع الأنماط التكنولوجية خاصة في مجال إستغلال الموارد الأولية و الثروات الطبيعية الأخرى الموجودة في الدول دون أن تتولى إهتمامالإحتياجات التي تتطلب التقنيات في التصنيع و الإستغلال في الدول النامية، فهي تسعى إلى إضفاء قاعدة صناعية من خلال التكنولوجية الوسيطة و التي لا تقدر عليها الدول المستغلة ولا تسهل لها عملية الإستغلالبإنفراد، فالبرغم من الإيجابيات الظاهرة التي يتحملها إجراء التحويل التكنولوجي للشركات المتعددة الجنسيات إلى البلدان النامية أو المستقبلية، إلا أن لهذا العمل أثر ونتائج سلبية في جوهر تكرس في مجملها القوة و النفوذ للشركات على المستوى العالمي وتبعية وخضوع البلدان النامية إلى الدول المتقدمة وبالتالي استنزاف

[1] طلعت حياد لجي الحديدي، مرجع سابق، ص 191، 192.
[2] أحمد طارقياسين، مرجع سابق، 267.
[3] هشام فخار،مقال بعنوان أثر الشركات متعددة الجنسيات على مبدأ السيادة الدائمة على الثروات الطبيعية، ملتقى دولي، جامعة المدية، 2011، ص6.

الثروات الطبيعية و السيطرة عليها دون رقابة القضاء على مبدأ السيادة على الثروات الطبيعية[1]وهكذا أصبحت التكنولوجياوالتي كان من المتصور أن يتم نزع أية إعتبارات غير فنية عنها أصبحت خاضعة لإعتبار التحكم و السيطرة ممن يملكها، بل إن البعض يرى أننا في هذه الحالة أما إستدمار تكنولوجي يعمق من الإعتمادالإقتصادي للدول المتخلفة على الدول المتقدمة، ولقد إتجهت عدة دول متقدمة في مجال الثورة التكنولوجية والمعلوماتية نحو إقتصاد السوق بما تملكه من إمكانيات مثل : شركة سيفنر و شركة الفولز فاجن في شنغهاي.[2].

فالشركات متعددة الجنسيات شملت الكثير من الجوانب المالية و التكنولوجية ويظهر تأثيرها على معدلات التشغيل والإستثمار الدولي الذي شهد تحولات نوعية وكمية تميزت بها لفترات الزمنية السابقة و المعاصرة، هذا فضلا عن أن لهذه الشركات الكثير من التحولات خاصة الأصعدة الإقتصادية فقد بين المدير العام للتنمية و التعاون الإقتصادي بأنه:" قد إكتسبت الشركات متعددة الجنسيات قوة سوقية كبيرة إزاء حكومات و شركات البلدان المستضيفة، ومرجع ذلك هو سيطرتها على موارد من أنواع مختلفة في مجال المال و الإدارة وشبكات ومهرات التسويق و التكنولوجيا و الدراية العلمية بصفة عامة"، وفي جانب أخر قدرتها على مزج هذه الموارد وزرعها في أنحاء العالم، وفي جانب ثالث إلى أن الشركات متعددة الجنسيات لاسيما التي تتمتع بمراكز إحتكارية، قامت بصفة عامة بإدماج الشركات التابعة و المنتسبة لها في الشركة ككل، بدلا من إدماجهافي إقتصاد البلد المضيف[3]، هذا وإستطاعت الشركات متعددة الجنسيات أن تستفيد من مراكزها التفاوظية القوية بطرق مختلفة عن طريق التدخل أحيانا في الشؤون السياسية للبلد المضيف لتغيير سياستها، وهكذا أسهمت مثلا شركةtelephone الأمريكية إسهاما كبيرا في طلب النظام السياسي في شيلي في عهد السلفادور الندي في سبتمبر 1973، أما تأثيرها الإجتماعي فكثيرا ما لا تحترم الشركات متعددة الجنسيات حقوق العمال، وتلجأ إلى إستعمال الرشوة وإنتهاك الأصالة الثقافية لسكان الدولة التي تنشط فيها عن طريق الدعاية ونشر الأفكار الحرة[4].

**ب – تأثير الإتفاقيات التي تعقدها الدولة الأم لهذه الشركات مع الدول**

إن الدولة الأم للشركات متعددة الجنسيات تعمد إلى عقد إتفاقيات مع هذه الدول من أجل الإستيطان ووضع فروع لها على إقليم هذه الدول، وحمايتها ضد كل ضرر يلحق بها، وذلك من خلال

---

[1] مغيلي مليكة، مرجع سابق، ص57.
[2] محمد عبد الستار كامل نصار، دور القانون الدولي العام في النظام الإقتصادي العالمي الجديد، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، ط1، 2007،ص66.
[3] أحمد طارق ياسين، مرجع سابق، ص178.
[4] المرجع نفسه، ص179.

إستعمال الضغوطات السياسية في إطار المعاهدات غير المتكافئة ، الأمر الذي يجعل هذه الشركات محصنة تستنزف الثروات دون ألية للرقابة أو الإيقاف[1].

**ج – العقود التي تبرمها هذه الشركات مع الدول المضيفة**

إن الحاجة التي تعرفها الدول النامية ونقص الوسائل الإنتاجية الذاتية في هذه الدول فإنها تضطر توقيع عقود مع هذه الشركات تحت شعار الإستثمار ولكن غالبا ما تكون هذه العقود هي عقود إذا كان للدول تجبرها على الرضوخ لسيطرة وهيمنة الشركات متعددة الجنسيات[2].

في الأخير ما يمكن قوله هو أن سيادة الدول أصبحت خاضعة لنشاط الشركات متعددة الجنسيات و أصبحت السيادة الوطنية حاليا في خطر نتيجة التدخل في شؤون الدول الداخلية، وبقدرتها على القفز فوق الحدود وتجاوزها وإختراقها، حيث إستطاعت فتح المعابر أمام تدفق المعلومات و البيانات، الأمر الذي جسد سلبا كثيرا من سلطات الدول التي تمارسها ضمن حدودها السياسية والتي تمثل أهم مقومات السيادة الوطنية.

**الفرع الثالث: تحدي السيادة الثقافية للدولة**

إن الواقع وما نعيشه اليوم يفيد بأن هناك مخاطر تفرضها العولمة في مواجهة السيادة الثقافية للدولة القومية وتهدد هويتها، مستعملة في ذلك ألياتها المختلفة ومن هذه الأدوات الشركات متعددة الجنسيات هذا لأنها في الأساس لا تعترف بالحدود سواء كانت مادية أو غير مادية ومثلها تدعو إلى سوق بلا حدود إقتصادية فإنها تدعو كذلك إلى ثقافة بلا حدود بشكل يمثل إختراقا للسيادة الثقافية للدولة القومية، فالتدفق الحر للمعلومات وكذلك ما تشكله الأنترنيت من تخطي للحدود الإقليمية، بالإضافة إلى إخضاع الثقافة إلى قواعد التجارة العالمية تساهم بشكل فعال في إنتهاك السيادة الثقافية[3]

فثورة الإتصال من شأنها أن تهدد الهوية الثقافية للدول و الشعوب بإعتبار أن الدول أن الدول ستجد أكثر من طرف يشاركها في التأثير على ثقافتها الخاصة بالشكل الذي يفقدها خصوصياتها الثقافية التي تسعى للمحافظة عليها من خلال غرض إختيار النظام الثقافي الوطني وتكريس التبعية الثقافية[4].

---

[1] فريدة دربالة، أثرالشركات متعددة الجنسيات على إقتصاديات الدول، رسالة ماجيستير، كلية الإقتصاد ، دالي إبراهيم، الجزائر، 2005، ص78.

[2] مغيلي مليكة، مرجع سابق، ص58.

[3] مي عبد الله سنو، العرب في مواجهة تطور تكنولوجيا الإعلام و الإتصال، مجلة المستقبل العربي، العدد230، 1988، ص36.

[4] محمد عابد الجابري، العولمة و الهوية الثقافية ، عشر أطروحات في كتاب العرب و العولمة، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 1998.

وإن أي تدخل في شؤون الدولة يعتبر إنتهاكا لسيادتها القومية وبإعتبار أن ثقافة الدولة وهويتها الثقافية جزء من كيان الدولة الوطنية فإن هذه الأخيرة هي الوحيدة التي لها السيادة على ثقافتها، وبالتالي فإن أي تدخل يمس خصوصياتها الثقافية يعتبر إختراقا لسيادتها بصفة عامة وسيادتها الثقافية بصفة خاصة[1]

لقد أصبحت شركات الإعلام أو ما يسمى بإمبراطوريات وسائل الإعلام ، صاحبة الهيمنة الإعلامية، حيث تسيطر على قطاع الإتصال المعلوماتي والترفيهي في العالم ،من بينها أربع شركات كبرى تسيطر على 80بالمئة من التدفق الإخباري في العالم وهي " رويتر"، "الأسوشيدبريس" وكالة الأنباء الفرنسية وأتارتاس الروسية، إذ أنها توزع حوالي 32 مليون كلمة في اليوم ،إضافة إلى الصور و المواد التلفزية المصورة ، هكذا أصبح التدفق الإعلامي الإخباري تدفق في إتجاه واحد يعبر عن رأي القوى المسيطرة عليه[2].

كما تلعب الشركات متعددة الجنسيات دورا في ترسيخ مفهوم الإنسان الإقتصادي ونشر القيم الإستهلاكية والمعايير الأخلاقية التي تشجع على التفسخ الأخلاقي والفساد والميل إلى الإستهلاك لدى الفرد والأغنياء بطرق غير مشروعة، وتكريس الفجوة بين الشرائح الإجتماعية من خلال خلق فئة لها مواصفات غير إنتاجية، مما يؤدي لعدم الإستقرارالإجتماعي والسياسي وخلق أزمات داخلية في الدول[3]

هي إذن تحديات مختلفة تفرض نفسها في مواجهة الثقافة و الهوية الثقافية ، بحيث تسعى إلى محو وإذابة الثقافات الوطنية ، تحديات تحمل زمامها ثورة الإتصالات و المعلومات وتقودها العولمة لا تعترف إلا بالحدود السياسية و الحدود الإقتصاديةولاحتى الحدود الثقافية[4].

**خلاصةالفصل الثاني:**

من كل ماتقدم، نقول أن الشركات متعددة الجنسيات أصبحت في ظل الأوضاع الراهنة على الساحة الدولية هي المهيمن على الاقتصاد العالمي، وهي التي تعمل على تهميش الدولة في الداخل و وتهميش دورها بصفتها فاعلا سياسيا دوليا، إذ تعد الدولة الند لها و العدو التقليدي ، وبهذا فهي تسعى

[1] مي عبد الله سنو، مرجع سابق، ص37.
[2] مؤيد عبد الجبار الحديثي، العولمة الإعلامية والأمن القومي العربي الأهلية للنشر و التوزيع، عمان، الأردن، ط1، 2002.
[3] أحمد عبد العزيز، مرجع سابق، ص131.
[4] محمد عابد الجابري، مرجع سابق، ص150.

جاهدة إلى فرض هيمنتها عليها وإلغاء سيادتها بشكل مطلق، خاصةإن هذه الشركات تملك إمكانيات هائلة قد لا تملكها الدولة لتسير بعض من وظائفها التقليدية ، إذ للشركات نظما أمنية وبريدية خاصة بها وليست مرتبطة بالدولة ، هذا فضلا عن إمتلاكها نظاما نقديا خاص بها عن طريق إصدار بطاقات الإئتمان التي لا تقع تحت إشراف الدولة، وبهذا زال حق من أهم حقوق الدولة السيادية في مجال الإنفراد في إصدار العملة، كما أن هذه الشركات بدأت تستولي على المرافق العامة والخدمات العامة التي إستأثرت بها الدولة سابقا وذلك عن طريق خصخصة المرافق الدولية وتحويلها من القطاع العام إلى الخاص.

كما تحدث هذه الشركات أثار مهمة خاصة بالنسبة للبلدان المستضيفة بوصفها بلدان مستقلة في الأساس، بيد أن هذه الأثار ذات وجهين متناقضيين، وجه سلبي وأخر إيجابي حيث تبين هذه الأثار بتوافر عاملين أساسين: يتمثلان في السياسة الحكومية و الخيارات التكنولوجية ،وأما تعاضم وتزايد الكثير من المتغيرات الدولية مما أدى إلى ترويضمبدأ السيادة و تراجع الدور الوظيفي للدولة في ممارسة سيادتهاعلى كامل مجالاتها.

# الفصل الثاني: مبدأ السيادة في ظل هيمنة الشركات متعددة الجنسيات.

# خاتمة

# مقدمة

**قائمة المراجع:**

**الكتب:**

**أ _ باللغة العربية**

1-محمد طلعت الغنيمي، التنظيم الدولي (النظري العامة)، ط1 ، منشأة المعارف، الإسكندرية، 1973.

2- محمد صبحي الأتربي، مدخل إلى دراسة الشركات الإحتكارية متعددة الجنسيات، دار الثورة للصحافة و النشر، بغداد، 1977.

3- مايكل كانزرو وأخرون، من الإقتصاد القومي إلى الإقتصاد الكوني، دور الشركات متعددة الجنسيات، ترجمةعفيف الرزاز، ط1، مؤسسات الأبحاث العربية، بيروت، 1981.

4- محمد الفيومي محمد، الشركات الدولية مدخل إقتصادي محاسبي، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، 1982.

5- أحمد أبو الوفا، التنظيم الدولي لنشاط الشركات متعددة الجنسيات، دار النهظة العربية، القاهرة، 1987.

6- محمد السيد السعيد، الشركة متعددة الجنسية وأثارها الإقتصاديةوالإجتماعية والسياسية، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، 1987.

7- بوكرا إدريس، مبدأ عدم التدخل في القانون الدولي المعاصر، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1990.

8 – محمد عابد الجابري، العولمة و الهوية الثقافية ، عشر أطروحات في كتاب العرب والعولمة، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 1998.

9 – ريمون حداد، العلاقات الدولية، ط1، دار الحقيقة، بيروت، 2000.

10 – محمد مقدادي، العولمة رقاب كثيرة وسيف واحد، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، 2000.

11 – خريسان باسم علي، العولمة والتحدي الثقافي، ط1، دار الفكر العربيللطباعة و النشر، بيروت، 2001.

12 – ليلى نيقولا الرحباني، التدخل الدولي مفهوم في طور التبدل، ط1، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2001.

13 – مؤتمر سبلزر، النظام العالمي الجديد، ط1، دار الفارس للنشر و التوزيع، الأردن، 2001.

14 – عبد المجيد العبدلي، قانون العلاقات الدولية، ط2، أوريس للطباعة، تونس، 2002.

15– مؤيد عبد الجبار الحديثي، العولمة الإعلامية و الأمن القومي العربي، الأهلية للنشر والتوزيع، عمان الأردن،ط1، 2002.

16 – عوني محمد الفقري، التنظيم القانوني للشركات متعددة الجنسية و العولمة، ط1، بيت الحكمة، بغداد، 2002.

17 – عماد محمد علي العاني، إندماج الأسواق المالية، أسبابه و إنعكاساته على الإقتصاد الدولي، ط1، بيت الحكمة، بغداد، 2002.

18 – منذر محمد، مبادئ في العلاقات الدولية، من النظريلت إلى العولمة،ط1، مجد المؤسسة الجامعية للدراسات و النشر و التوزيع، بيروت، 2002.

19 – عمر صقر، العولمة وقضايا إقتصادية معاصرة، الدار الجامعية، القاهرة، 2003.

19 – بن عامر تونسي، قانون المجتمع الدولي المعاصر، ط4، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون، الجزائر، 2003.

20 – عبد العزيز العشاوي، أبحاث في القانون الجنائي الدولي، ج2، ط1، دار هومة للطبع و النشر، الجزائر، 2003.

21 – أحمد السيد لطفي، المحاسبة الدولية و الشركات متعددة الجنسيات، الدار الجامعية، القاهرة، 2004.

22 – عبد المنعم المراكبي، التجارة الدولية وسيادة الدول، دراسة لأهم المتغيرات التي لحقت السيادة في ظل تنامي التجارة الدولية، دار النهظة العربية، القاهرة، 2005.

23 – حسن محمد هند، النظام القانوني للشركات متعددة الجنسية، دار الكتب القانونية، مصر، 2006.

24 – كنعان نواف، حقوق الإنسان، ط1، إثراء للنشر و التوزيع، الأردن، 2007.

25 – نريه عبد المقصود، الأثار الإقتصاديةللإستثمارات الأجنبية، دار الفكر الجامعية الإسكندرية، 2008.

26 – طلعت جياد لجي الحديدي، المركز القانوني الدولي للشركات متعددة الجنسيات، دار الحامد للنشر و التوزيع، عمان، الأردن، 2008.

27–دريد محمود علي، الشركة متعددة الجنسية، ألية التكوين وأساليب النشاط، ط1، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2009.

28 – محمد مدحت غسان، الشركات المتعددة الجنسيات وسيادة الدولة، قانونية، إقتصادية، سياسية، ط1، دار الراية للنشر والتوزيع، عمان، 2009.

29–محمد صديق جوتيار، المسؤولية الدوليةعنإنتهاكات الشركات متعددة الجنسيات لحقوق الإنسان، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، 2009.

30 – أحمد طارق ياسين، قواعد القانون الدولي في إطار العولمة مع التركيز على ظاهرة الشركات متعددة الجنسيات، دار النهظة العربية للنشر و التوزيع، القاهرة، 2014.

31 – زينب محمد عبد السلام، الشركات متعددة الجنسية ومعايير سيادة الدول وفق القانون الدولي، ط1، المركز الجامعي للإصدارات القانونية، مصر، 2014.

**ب –باللغة الفرنسية**

**1– cnd(p–f) charvin(r);relation internationals,edition montchrestion,paris,1981,p155.**

**الرسائل الجامعية:**

**رسائل الدكتوراه**

**1 –** جاسم محمد زكرياء، مفهوم العالمية في النظام الدولي المعاصر، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة عين شمس، 2001.

**رسائل ماجيستير**

**1 –** عبد القادر زيان، الشركات متعددة الجنسيات وأثارها على التشغيل في دول العالم الثالث، رسالة ماجيستير في العلوم الإقتصادية، فرع تخطيط، كلية العلوم الإقتصادية، جامعة الجزائر، 2001.

2 – بوراس عبد القادر، نظرية السيادة المحدودة في مفهوم حق أو واجب التدخل الإنساني، رسالة ماجيستير في القانون الجنائي الدولي، كلية الحقوق، جامعة سعد دحلب، البليدة، 2005.

3 –فريدة دربالة، أثر الشركات متعددة الجنسيات على إقتصاديات الدول، رسالة ماجيستير، كلية الإقتصاد، الجزائر، 2005.

4 – أميرة حناشي، مبدأ السيادة في ظل المتغيرات الدولية الراهنة، رسالة ماجيستير، كلية الحقوق، جامعة قسنطينة، 2008.

**مذكرات ماستر**

1 – مغيلي مليكة، الشركات متعددة الجنسيات وتأثيرها على سيادة الدول، مذكرة لنيل شهادة ماسترفي إدارة أعمال، كلية الحقوق، جامعة خميس مليانة، 2014.

2 – معطاء الله حسين، جنسية الشركات متعددة الجنسيات، مذكرة مقدمة لإستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي، كلية الحقوق ، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2016.

3 – روان محمد، النظام القانوني للشركات العابرة للقارات، مذكرة لنيل شهادة ماستر، كلية الحقوق، جامعة مولاي الطاهر، سعيدة، 2016.

**المجالات:**

**1 –** عبد الهادي علي النجار، الشركات الدولية و النشاط في العلاقات الدولية والنشاط في العلاقات الإقتصادية الدولية، مجلة مصر المعاصرة، العدد328، 1980.

2 – عبد المعز عبد الغفار نجم، مشكلات و أساليب تنظيم المشروعات متعددة الجنسيات، مجلة الدراسات القانونية، العدد التاسع، جامعة أسيوط، 1987.

3 – عمر البيلي و خديجة الأعسر، دور الإستثمار الأجنبي الخاص المباشر في دعم القدرة التكنولوجية للبلاد العربية، مجلة شؤون عربية، العدد 79، سبتمبر 1994.

4 – إسماعيل صبري عبد الله، الكوكبة، مجلة الطريق، السنة 56، العدد04، 1997.

5 – محمد الأهرش، العرب و العولمة، ما العمل، ندوة العرب و العولمة، مجلة المستقبل العربي، العدد209، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 1998.

6- نسيب أحمد أرزقي، مستقبل السيادة و النظام الدولي الجديد، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية و الإقتصادية و السياسية، جامعة الجزائر، الجزء 36، رقم 01، دار الحكمة، 1998.

7 – محمد سعد أبو عامود، الوظائف الجديدة للدول في عصر العولمة، مجلة الديمقراطية، العدد الثالث، مركز الدراسات السياسية و الإستراتيجية، جريدة الأهرام، مصر، 2001.

8-حمد الجميلي، الشركات متعددة الجنسيات ودورها في الإنتاج الدولي، مجلة أخبار النفط والصناعة، العدد401، فيفري، أبو ضبي، 2004.

9- محمود خليل، مقال بعنوان العولمة و إعادة صياغة وظائف الدولة، مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية، مجلة الأهرام، العدد 136، 2004.

10- محمد يوسف عدس، الشركات في سباقها الوحشي إلى الربح و السلطة، مجلة وجهات النظر، السنةالسابعة، العدد77، الشركة المصرية للنشر العربي و الدولي، 2005.

11- إيريك هونتز، البعد الجديد لمواطنة الشركات العالمية، مركز المشروعات الدولية الخاصة للتنمية" مشكلة الهند"، أسبوع العمل، 19 مارس 2007.

12- أحمد عبد العزيز، الشركات متعددة الجنسيات وأثرها على الدول النامية مجلة الإدارة والإقتصاد، العدد 85، السفارة السورية في العراق، 2010.

13- نواري أحلام، مقال بعنوان تراجع السيادة في ظل المتغيرات الدولية بمجلة دفاتر السياسة و القانون، العدد الرابع، جامعة الجزائر، 2011.

14- هشام فخار: مقال بعنوان أثر الشركات متعددة الجنسيات على مبدأ السيادة الدائمة على الثروات الطبيعية ملتقى دولي، جامعة المدية، 2011.

**المؤتمرات:**

1 – مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة و التنمية، كشف البيانات المتعلقة بتأثير الشركات على المجتمع، 2003.

2 – مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة و التنمية، تقرير الإستثمار العالمي لسنة 2002، الشركات غير الوطنية و القدرة التنافسية التصديرية.

**الملاحق:**

1 – اللجنة الإقتصاديةوالإجتماعية لغرب أسيا، الأسكوا، الإستعراض السنوي للتطورات في مجال العولمة و التكامل الإقليمي، نيويورك،2005.

2 – الوثيقة الدولية لمؤتمر الأمم المتحدة السابع لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين، ميلانو، إيطاليا من 1985/09/06 إلى يوم26 من نفس الشهر، الأمم المتحدة الوثيقة 19/ 121.

**المواقع الإلكترونية :**

1 – http://ar.wikipedia.org

2 – www.geocities.com

**الملتقيات:**

1 – غالم جلطي، بن منصور عبد الله ، إشكالية تطور مفهوم التعاون الدولي، الملتقى الوطني الأول حول الإقتصاد الجزائري في الألفية الثانية، جامعة سعد دحلب، البليدة، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسير، 2002.

**2**– بسكري حليم، السيادة و حقوق الإنسان، مذكرة ماجيستير، جامعة أحمد بوقرة،بومرداس، 2006.

3–مرغني حيزوم بدر الدين،حفظ الأمن الجماعي من خلال ميثاق الأمم المتحدة، رسالة ماجيستير،الجزائر،2010.

4–حامل صليحة،تطور مفهومات الدفاع الشرعي فيظل المتغيرات الدولية الراهنة،مذكرة ماجيستير،كلية الحقوق مولود معمري، تيزي وزو، 2011.

5–يوسفي عبد الهادي، مبدأعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول وفقا لميثاق الأمم المتحدة، مذكرة ماجيستير، جامعة يوسف بن خدة، الجزائر، 2011.

6–المواهرة طالب حمزة، دور مجلس الأمن في إحالة الجرائم الدولية إلى المحكمة الجنائية الدولية، مذكرة ماجيستير، كلية الحقوق، جامعة الشرق الأوسط، 2012.

7–زردومي علاء الدين، التدخل الأجنبي ودوره في إسقاط نظام القذافي، مذكرة ماجيستير،جامعة بسكرة،2013.

8– بلابل يزيد، مشروعية القرارات الصادرة عن مجلس الأمن و آلية الرقابة عليها لحفظ السلم و الأمن الدوليين، مذكرة ماجيستير،كلية الحقوق،بسكرة،2014,

**9**- شابو وسيلة، أبعاد الأمن الجماعي في ظل القانون الدولي المعاصر، مذكرة دكتوراه، كلية الحقوق،بن عكنون،الجزائر،2010.

10- بودربالة صلاح الدين،إستخدام القوة المسلحة في إطار أحكام ميثاق الأمم المتحدة، مذكرة ذكتوراه،الجزائر، 2010.

**خاتمة:**

من خلال هذا البحث يتضح لنا أن للشركات متعددة الجنسيات إنعكاسات على الدولة ليست إقتصادية فقط بل سياسية وقانونية، حيث تسعى إلى إلغاء القوانين الداخلية للدول من خلال تعميم الأساليب و المعايير المختلفة، وقد إخترقت إقليم الدولة من خلال تحطيم شعبها وإنتمائه بفعل ما وصلت إليه من تطور تكنولوجي وإستعمال تقنيات مختلفة، حيث مكنها التطور العلمي من ترويض وإختراق سيادة الدول وتقليصها، كما تسعى إلى تغيير الوظيفة الأساسية للدولة وفرض سيطرتها عليها، وفرض ظغوطات علي الحكومات والشعوب وتتدخل في أشكال أنظمة الحكم في كثير من الدول، وتساهمفي صنع القرار السياسي والإستراتيجي في الدول القوية والمتقدمة.

فالشركات متعددة الجنسيات تمارس نشاطها على المستوى الدولي، فلم يعد نشاطها محصورا ضمن نطاق إقليمي محدد ، بل تعداه ليشمل عشرات الدول، مما أدى إلى قصور النظم القانونية الداخلية من الإحاطة بها، الأمر الذي دفع بالأمم المتحدة و المنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية إلى إقامة المؤتمرات وإصدار القرارات و التوصيات بغية التوصل إلى رسم معالم التنظيم الدولي الجديد، ومن خلال ماتوصلت إليه في البحث يمكن تحديد النتائج ;والاقتراحات وفق ما يأتي:

**النتائج:**

1- للشركات متعددة الجنسيات تجليات و إنعكاسات في شتى المجالات المالية والإقتصادية والسياسية والإجتماعية والثقافية، وأكبرها حجما في المجال المالي و الإقتصادي، وقد أدت جميعها إلى جانبها السلبي إلى إنحسار دور الدولة في شتى المجالات.

2 – بدأت الشركات متعددة الجنسيات تمثل مركزا دوليا متميزا نتيجة تزايد نشاطها على الصعيد الدولي، وبدأ القانون الدولي يهتم بها ونظم قواعد قانونية تتعلق بعملها وعلاقتها مع الدول.

3 – للشركات دور فاعل في ظاهرة العولمة، وهي التي تدفع بها إلى الأمام تجاه الإكتمال و الترسخ، ولها أثرها الفاعل بفضل ماتملكه من وسائل وقدرة على التخطيط والتطوير وقوة إقتصادية تمكنها من فرض سياستها، وبفعل مكانتها هذه تسعى إلى أن تكون شخصا قانونيا دوليا لتخلص من القيود القانونية الداخلية للدول وتتمكن من ممارسة نشاطاتها الدولية بحرية تامة.

4 – لقد تعاظم نشاط الشركات متعددة الجنسيات على المسار الوظيفي للدولة إذ تغير دور الدولة الوظيفي تغيرا ملحوظ لمصلحة الشركات متعددة الجنسيات مما يعني خرق لسيادة الدولة ونظامها الداخلي.

5 – إذا كانت التغيرات التي طرأت على وظيفة الدولة لا تشكل تهديدا كبير لرفاه الشعوب في البلدان المتقدمة ، بالنظر لإرتفاع مستوى تقدمها الإقتصادي و السياسي فإن المجتمعات النامية ستكون أكبر ضحايا العولمة( ممثلة بالشركات متعددة الجنسيات ) بسبب عدم رسوخ أو ضياع التنظيمات الإدارية فيها، فضلا عن هشاشة مقومات أجهزة الدولة وضعفها بشكل عام.

6 – إن الشركات متعددة الجنسيات أصبحت تستحوذ على أكثر من ثلاثة أرباع التكنولوجيا والإستثمار المباشر على الصعيد العالمي.

**التوصيات :**

1 – على الدول المضيفة للشركات متعددة الجنسيات أن تحظر عليها الإستثمار في بعض المجالات الإقتصادية الحيوية والأساسية كالصناعات العسكرية الإعلام و النشاطات ذات النفع العام، فليس من الحكمة أن تترك الدولة لتلك الشركات مهمة البحث عن النشاطات الإقتصادية التي تتفق وأهدافها في الحصول على أرباح مجزية، وكذلك لتجنب سيطرة تلك الشركات على هذه المجالات الحيوية بكل ما تسببه من أثار سلبية .

2 – إنشاء جهاز رقابي فعال يكون منبثقا عن الأمم المتحدة وتحت إشرافها، الغرض منه تقييم أنشطة هذه الشركة، وأن يكون هذا الجهاز مسؤولا عن إصدار قرارات دورية ومنتظمة برفعها إلى الأمم المتحدةبغية تعزيز الرقابة على نشاط تلك الشركات.

3 – يجب الإهتمام وتعزيز دور لجنة الشركات متعددة الجنسيات التابعة للأمم المتحدة بغية الإلمام بكل الجوانب و الأنشطة التي تمارسها الشركات متعددة الجنسيات في الدول المضيفة لها.

4 – وضع نص على خضوع الشركات متعددة الجنسيات للقضاء الوطني للدولة المضيفة وإحترام الأحكام الصادرة منه، مع ضرورة إستنفاذ وسائل التقاضي المنصوص عليها في القوانين الداخلية في حالة نشوب أي نزاع بين المشروع الوطني و الشركات متعددة الجنسيات قبل اللجوء إلى وسائل التقاضي الدولية.

5 – على الدول المضيفة أن تحدد المجالات العامة المسموح للشركات متعددة الجنسيات ممارسة أنشطتها.

6 – النظر في مكان إبرام إتفاق عام بشأن وضع نظامدولي للشركات متعددة الجنسيات تقوم على تنفيذه منظمة متخصصة وتنظم إليه الدول في إطار إتفاقية دولية، وتكون لهذه الإتفاقية قوة المعاهدات الدولية ، وتتضمن النصوص المتعلقة بوسائل تنفيذ الإتفاقية و الجزاءات التي يمكن تنفيذها عند الإقتضاء.

7 – واجب تشغيل وطنيين في الدول التي تمارس فيها نشاطها.

8 – عدم التدخل في العلاقات بين الحكومات و الشؤون الداخلية للدول.

9 –واجب تعديل سياسة الأسعار على أسعار السوق.

10 – واجب المساهمة في تعديل ميزان المدفوعات.

شكر و عرفان

إهداء

مقدمة.....ص02

الفصل الأول :الإطار العام للشركات متعددة الجنسيات.....ص06

المبحث الأول :مفهوم الشركات متعددة الجنسيات.....ص07

المطلب الأول :المقصود بالشركات متعددة الجنسيات. .....ص07

الفرع الأول: نشأة الشركات متعددة الجنسيات.....ص07

الفرع الثاني :تعريف الشركات متعددة الجنسيات.....ص09

المطلب الثاني :خصائص الشركات متعددة الجنسيات وتمييزها عن ما يشابهها من مفاهيم.....ص12

الفرع الأول :خصائص الشركات متعددة الجنسيات.....ص13

الفرع الثاني:تمييز الشركات متعددة الجنسيات عن ما يشابهها من مفاهيم.....ص15

المطلب الثالث :الطبيعة القانونية للشركات متعددة الجنسيات.....ص18

الفرع الأول :وسائل تكوين الشركات متعددة الجنسيات.....ص18

الفرع الثاني :جنسية الشركات متعددة الجنسيات.....ص21

الفرع الثالث :القانون الواجب التطبيق على الشركات متعددة الجنسيات.....ص22

المبحث الثاني: مسؤولية الشركات متعددة الجنسيات.....ص24

المطلب الأول: المسؤولية الدولية للشركات متعددة الجنسيات.....ص24

الفرع الأول: تعريف المسؤولية الدولية للشركات متعددة الجنسيات.....ص24

الفرع الثاني: الأعمال التي تترتب عنها المسؤولية الدولية للشركات متعددة الجنسيات.....ص25

المطلب الثاني: المسؤولية الإجتماعية للشركات المتعددة الجنسيات..... ص27

الفرع الأول: تعاريف حول مفهوم المسؤولية الإجتماعية للشركات متعددة الجنسيات.....ص27

الفرع الثاني: ;واقع الشركات المتعددة الجنسيات.....ص29

خلاصة الفصل الأول: .....ص33

الفصل الثاني: مبدأ السيادة في ظل هيمنة الشركات متعددة الجنسيات.....ص35

المبحث الأول: مفهوم سيادة الدولة.....ص36

المطلب الأول:تعريف السيادة.....ص36

المطلب الثاني: تراجع مبدأ السيادة.....ص37

الفرع الأول: تراجع مبدأ السيادة في ظل المتغيرات الدولية.....ص38

الفرع الثاني: تراجع مبدأ السيادة في ظل العولمة الإقتصادية.....ص39

المبحث الثاني: فعالية الشركات متعددة الجنسيات على سيادة الدول.....ص41

المطلب الأول: مظاهر التأثير الإجابية للشركات متعددة الجنسيات.....ص41

الفرع الأول: أثر الشركات في تحويل التكنولوجيا وتحقيق التنمية.....ص41

الفرع الثاني: أثر الشركات متعددة الجنسيات في التشغيل.....ص41

الفرع الثالث: أثرها في السياسة الإقتصادية العامة.....ص42

المطلب الثاني: مظاهر التأثير السلبية.....ص42

الفرع الأول: التغيير الوظيفي للدولة لمصلحة الشركات متعددة الجنسيات.....ص43

الفرع الثاني: أثر الشركات على الصعيد الإقتصادي.....ص46

الفرع الثالث: تحدي السيادة الثقافية للدولة.....ص51

خلاصة الفصل الثاني: .....ص53

خاتمة:.....ص55

قائمة المراجع:.....ص58

الفهرس.....ص65